

# خلاصة أعمال المجلس الوطني للجباية

المجلس الوطني للجباية

28 و 29 نوفمبر 2013

بالتعاون مع **Deloitte**.



## فهرس:

ملاحظات حول المقترحات المقدمة في التقرير

1

مقترحات جديدة للمجلس الوطني للجباية

2

الضرائب المباشرة

المحور الأول :مراجعة قاعدة الضريبة  
على مستوى المؤسسة

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

- مراجعة قائمة الأصول التي تقبل استهلاكاتها للطرح (الأصول اللامادية على غرار الأصول التجارية...).
- توسيع مجال طرح المدخرات ليشمل:
  - ✓ المدخرات بعنوان تقلص قيمة الأسهم والمنابات الاجتماعية في رأس مال الشركات الخاضعة لتدقيق مراقب حسابات،
  - ✓ المدخرات بعنوان المخاطر والأعباء المحتملة في حدود وحسب شروط معينة (مخاطر الصرف والنفقات بعنوان الإصلاحات الكبرى...).
- الترفيع في نسبة طرح المدخرات على مراحل (75% ثم 100%).

المحور الأول :مراجعة قاعدة الضريبة  
على مستوى المؤسسة

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

- طرح الخسائر بصفة غير محدودة في الزمن استثناسا بما هو معمول به في التشريع المقارن.
- تقنين الشروط العامة لطرح الأعباء المعمول بها حاليا.
- توسيع مجال طرح أعباء الإستغلال ومراجعة الشروط الخاصة لطرحها (الجوائز الممنوحة للحرفاء والهدايا ومصاريف الضيافة...).
- طرح مكافآت الحضور في حدود نسبة من رقم المعاملات عوضا عن اعتبارها استرجاع مصاريف أو ضبط طرحها في حدود المكافآت التي تدفعها المؤسسات العمومية.

المحور الأول :مراجعة قاعدة الضريبة  
على مستوى المؤسسة

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

- التخلي عن شرط الخضوع قانونا لتدقيق مراقب الحسابات للانتفاع بطرح الديون المتخلى عنها لفائدة المؤسسات التي تمرّ بصعوبات اقتصادية في إطار القانون المتعلق بإنقاذ المؤسسات التي تمر بصعوبات اقتصادية.
- ملائمة نسبة فوائض الحسابات الجارية للشركاء مع نسبة الفائدة المعمول بها بالسوق المالية وسحب هذه النسبة على عمليات الاقتراض التي تتم بين مختلف المؤسسات.
- إعفاء فوائض الحسابات الجارية للشركاء المدفوعة إليهم من قبل مؤسسات تمرّ بصعوبات اقتصادية في إطار القانون المتعلق بإنقاذ المؤسسات التي تمرّ بصعوبات اقتصادية.

المحور الأول :مراجعة قاعدة الضريبة  
على مستوى الأفراد

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- إختيار الفرضية الثانية : الطروحات بعنوان الحالة والأعباء
- إعتقاد طرق أخرى لترح الأعباء

المقترحات المقدمة في التقرير

- الترفيع في الطروحات بعنوان الحالة والأعباء العائلية، مع مراجعتها بصفة دورية، وذلك كما يلي :
  - ✓ الفرضية الأولى
    - رئيس العائلة : من 150 د إلى 250 د
    - الأطفال في الكفالة: 100 د بالنسبة للأربع أبناء الأوائل
    - الوالدين في الكفالة: من 150 د إلى 250 د مع مزيد إحكام شروط الطرح.
  - ✓ الفرضية الثانية
    - رئيس العائلة : من 150 د إلى 300د
    - الأطفال في الكفالة: 100 د عن كل طفل مع عدم حصر الطرح في الأربع الأوائل
    - الوالدين في الكفالة: من 150 د إلى 300د مع مزيد إحكام شروط الطرح.\*
- مع الإبقاء في كلتا الحالتين على الطرح الحالي بعنوان الأبناء المزاولين بالتعليم العالي والأبناء المعاقين.

المحور الأول :مراجعة قاعدة الضريبة  
على مستوى الأفراد

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- الترفيع في الطرح بعنوان المصاريف المهنية :إختيار الفرضية الثانية مع تحديد سقف الطرح

المقترحات المقدمة في التقرير

- الترفيع في الطرح بعنوان المصاريف المهنية المحدد بـ10 % حسب إحدى الفرضيات التالية:

✓ الفرضية الأولى

-اعتماد نسبة 12% لكل شرائح الدخل.

✓ الفرضية الثانية

-اعتماد نسبة طرح تنازلية حسب شرائح دخل تصاعدية بحيث تكون نسبة الطرح أهم كلما كان الدخل أضعف.



المحور الأول :مراجعة قاعدة الضريبة  
على مستوى الأفراد

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- أهمية تدعيم عناصر الإستقصاء بالإضافة إلى تخفيض الطرح التقديري.
- تمكين مصالح الجباية من رفع السر البنكي في إطار عملية المراجعة الجبائية المعمقة وذلك على أساس إذن على عريضة.
- إستثناء بعض القطاعات (المهن) ليس بالقرار الأمثل و الايجابي. باعتبار أن بعضها تحقق أرباح محدودة مع إقتراح سحب شروط الإنتفاع بنظام القاعدة التقديرية على كل المهن .
- إلغاء نظام القاعدة التقديرية بصفة تدريجية .
- ضرورة رفع السر البنكي.
- ضرورة تعميم واجب التصريح بالفواتير لتسهيل ضبط المداخل الحقيقية.
- ضد رفع السر البنكي عن بعض الأشخاص دون غيرهم .
- إعتبار إمكانية إدراج بعض المهن الحرة للنظام الحقيقي دون غيرهم إجراء غير عادل.

المقترحات المقدمة في التقرير

- تخفيض الطرح التقديري من 30% إلى 20%
- ضبط مدة 5 سنوات للانتفاع بنظام القاعدة التقديرية مع منح مدة إضافية بثلاث سنوات للانتفاع به في صورة تقديم مؤيدات تثبت محدودية المداخل وعدم إمكانية مسك محاسبة.
- استثناء بعض المهن على غرار المحامين والخبراء المحاسبين والمحاسبين والأطباء ووسطاء التامين ومستغلي المؤسسات التعليمية الخاصة من الانتفاع بالخضوع للضريبة حسب القاعدة التقديرية.
- تحسين عناصر الإستقصاءات لهذا الصنف من المداخل (مد مصالح الجباية بمعلومات وبيانات معينة ,رفع السر البنكي...).

المحور الأول :مراجعة قاعدة الضريبة  
على مستوى الأفراد

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

- التخفيض في نسبة الطرح التقديري من 30% إلى 20% من مبلغ المقابض
- سن واجبات إضافية من شأنها تدعيم آليات مراقبة التصريح بالمداخيل العقارية على غرار إلزام البلديات بتقديم لمصالح الجباية بصفة دورية قائمة تتضمن العقارات المستغلة على وجه الكراء ومالكها.
- تعميم واجب الخصم من المورد على كلّ مدين بالأكرية ليشمل الأشخاص الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام التقديري في صنف الأرباح الصناعية والتجارية مع تبسيط إجراءات التصريح بالخصم المذكور على غرار الخصم من المورد بعنوان الأجور والمرتبات.

المحور الأول :مراجعة قاعدة الضريبة  
على مستوى الأفراد

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

✓الفرضية الأولى

-إخضاع القيمة الزائدة المحققة من التفويت في السندات وفي العقارات للضريبة حسب جدول الضريبة على الدخل على غرار أصناف المداخل الأخرى.

✓الفرضية الثانية

1- توسيع ميدان تطبيق الضريبة على الدخل بعنوان القيمة الزائدة العقارية ليشمل خاصة:  
▪ كل الأراضي باستثناء الأراضي الفلاحية المتواجدة بمناطق فلاحية،  
▪ كل الأراضي المفوت فيها للباعثين العقاريين.

المحور الأول :مراجعة قاعدة الضريبة  
على مستوى الأفراد

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

2- اعتماد نظام جبائي للقيمة الزائدة المتأتية من التفويت في السندات حسب مدة التملك كما يلي:

• قيمة زائدة على المدى القصير (ثلاث سنوات): أخذها بعين الاعتبار لضبط الدخل الجملي الخاضع للضريبة.

• قيمة زائدة على المدى المتوسط والطويل: الإبقاء على نسبة ضريبة بـ 10% بعد مدة معينة من التملك (بثلاث سنوات).

• حذف الطرح بعنوان القيمة الزائدة المتأتية من التفويت في السندات المحدد بـ 10.000د في اتجاه خصّ صغار المدخرين بإعفاء في حدود الطرح المذكور.

المحور الأول :مراجعة قاعدة الضريبة  
على مستوى الأفراد

ملاحظات المجلس الوطني للجبابة

المقترحات المقدمة في التقرير

- إقرار واجب تقديم لمصالح الجبابة النظام المعلوماتي وقاعدة البيانات والجذائيات المستعملة خاصة في التصرف في الشراءات والبيوعات والفوترة.
- سحب واجب التصريح بالوجود على كل الأشخاص الطبيعيين باستثناء الأجراء والأشخاص المحققين لمداخيل رؤوس الأموال المنقولة ومداخيل الأوراق المالية.
- إرساء واجب اعتماد « la caisse enregistreuse » بالنسبة إلى بعض أصناف المداخيل لتسهيل ضبط المداخيل الحقيقية.

المحور الأول :مراجعة قاعدة الضريبة  
اقتراحات أخرى

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- ضرورة إعادة النظر في المقترح المتعلق بإخضاع الجمعيات و التعااضديات والشركات التعاونية للخدمات الفلاحية للضريبة لتفادي إثقال كاهلها بالضرائب .

المقترحات المقدمة في التقرير

- إخضاع الجمعيات ومجامع التنمية في قطاع الفلاحة والصيد البحري للضريبة مع إعفائها في حدود غرضها الإجتماعي.
- إخضاع كل المداخيل والأرباح الموجودة خارج ميدان تطبيق الضريبة على الدخل وذلك بإدراجها ضمن صنف خاص من المداخيل (القيمة الزائدة المتأتية من التفويت في الأملاك المنقولة والمداخيل المتأتية من ألعاب الحظ واليانصيب،...).
- إعادة النظر في إعفاء التعااضديات والشركات التعاونية للخدمات الفلاحية وذلك بخصها بنسبة ضريبة تفاضلية عوضا عن إعفائها وذلك لصعوبة الفصل بين غرضها الاجتماعي وأنشطتها الربحية.

المحور الأول :مراجعة قاعدة الضريبة  
اقتراحات أخرى

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

- عدم قبول طرح كل الأعباء غير المصرح بها في تصريح المؤجر على غرار الأكرية.
- عدم قبول طرح مقابل الخدمات المسداة من قبل مقيمين بملاذات جبائية لفائدة مقيمين أو مستقرين بتونس،
- الترفيع في نسبة الخصم من المورد المحددة بـ15% المستوجب على المبالغ المدفوعة إلى المقيمين أو المستقرين بملاذات جبائية.
- اعتماد سبل تفضلية وتشجيعية لفائدة المؤسسات التي تحترم واجباتها الجبائية وخاصة المؤسسات الشفافة وذلك على غرار:
  - ✓ إمكانية إرجاع فائض الضريبة على الشركات دون مراقبة جبائية مسبقة ،
  - ✓ عدم تطبيق الخصم من المورد على المبالغ الراجعة لهم في صورة تسجيل فائض ضريبة متراكم

### المحور الثاني :مراجعة نسب الضريبة على مستوى المؤسسة

#### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- ضرورة إخضاع الأرباح الموزعة على مراحل.
- عدم إخضاع الأرباح الموزعة نظرا لهشاشة السوق المالية.

#### المقترحات المقدمة في التقرير

- التخفيض في نسبة الضريبة على الشركات المحددة بـ30% حسب إحدى الفرضيات التالية  
✓ الفرضية الأولى:  
- في مرحلة أولى: التخفيض فيها من 30% إلى 25% مع إخضاع الأرباح الموزعة للضريبة بنسبة 5% أو 10% أو 15%  
كما يلي:
  - إخضاع الأرباح الموزعة للضريبة بصرف النظر عن صفة المنتفع بها (مقيم أو غير مقيم، شخص طبيعي أو معنوي)، أو
  - الإبقاء على إعفاء الأشخاص المعنويين المقيمين من الضريبة على الأرباح الموزعة.
- في مرحلة ثانية: التخفيض فيها من 25% إلى 20% مع اعتماد نفس الفرضيات بالنسبة إلى إخضاع الأرباح الموزعة للضريبة.



### المحور الثاني :مراجعة نسب الضريبة على مستوى المؤسسة

#### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- ضرورة تبسيط توظيف الضريبة على الشركات بإعتماد نسبة أو نسبتين للضريبة على الشركات .
- ضرورة إعتماد إجراءات انتقالية بخصوص تخفيض نسبة الضريبة على الشركات .
- إعتماد نسبة ضريبة تفضيلية للشركات الصناعية.

#### المقترحات المقدمة في التقرير

##### ✓ الفرضية الثانية:

- التخفيض في نسبة الضريبة على الشركات من 30% إلى 20% وإخضاع الأرباح الموزعة للضريبة (5% أو 10% أو 15%) بصرف النظر عن صفة المنتفع بها.

##### ✓ الفرضية الثالثة:

- التخفيض في نسبة الضريبة على الشركات إلى 25% أو 20% مع إرساء ضريبة دنيا بـ 0.2% من رقم المعاملات الجملي (بما في ذلك التصدير) تطبق على كل المؤسسات .
- وتمنح هذه الضريبة الدنيا اعتماد جبائي لمدة محدودة في الزمن (crédit d'impôt) بالنسبة للمؤسسات المسجلة لخسارة.

### المحور الثاني :مراجعة نسب الضريبة على مستوى المؤسسة

#### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

#### المقترحات المقدمة في التقرير

- توسيع مجال تطبيق نسبة 35% ليشمل مستغلي المساحات التجارية الكبرى ومزودي خدمات الانترنت ووكلاء بيع السيارات وسماسرة التأمين وقطاعات أخرى ذات هامش ربح هام.
- إخضاع المؤسسات المعفاة من الضريبة على الشركات للنسبة المنخفضة المحددة 10%

المحور الثاني: مراجعة نسب الضريبة  
على مستوى الأفراد

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- مراجعة شرائح جدول الضريبة على الدخل مع إمكانية اعتماد أكثر من خامس شرائح .
- رفض المقترح المتعلق بالطرح الإضافي من قاعدة الضريبة.

المقترحات المقدمة في التقرير

✓ الفرضية الأولى

-الترفيغ في الشريحة الأولى لجدول الضريبة على الدخل من 1500 د إلى 2000د مع إعادة توزيع الجدول.

✓ الفرضية الثانية

-الترفيغ في الشريحة الدنيا المعفاة بسحب الطرح الإضافي من قاعدة الضريبة المحدد بـ1000د بالنسبة إلى أصحاب الأجر الأدنى المضمون على كل الأشخاص الطبيعيين الذين لا يتجاوز دخلهم السنوي الصافي 5000 د أو

-الترفيغ في الطرح الإضافي من قاعدة الضريبة بالنسبة إلى أصحاب الأجر الأدنى المضمون بـ1000د ومنح الأجراء وأصحاب الجرايات والإيرادات العمرية الذين لا يتجاوز دخلهم السنوي الصافي 5000د طرح إضافي بـ500د.

- تحديد الشريحة المعفاة في مستوى الأجر الأدنى المضمون (indexation au SMIG).

المحور الثالث :مراجعة طرق استخلاص الضريبة

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

- ملاءمة نسب الخصم من المورد مع مراجعة نسب الضريبة على الشركات وجدول الضريبة على الدخل.
- الترفيع في نسبة الخصم من المورد المستوجب على فوائد القروض المدفوعة إلى المؤسسات البنكية غير المقيمة من 5% إلى 10%.
- إنهاء العمل بإعفاء الأتاوات المدفوعة من قبل المؤسسات المصدرة كليا إلى الأشخاص غير المقيمين غير المستقرين بتونس.
- تعميم عدم قبول طرح الخصم من المورد الذي تتحمّله المؤسسات بعنوان الأتاوات عوضا عن غير المقيمين غير المستقرين ليشمل الخصم من المورد المستوجب على كل المبالغ الراجعة إلى الأشخاص المذكورين.

المحور الثالث :مراجعة طرق استخلاص الضريبة

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

• الإعفاء من خطايا التأخير المستوجبة على فائض الضريبة المتأتي من الفارق بين الأقساط الإحتياطية المدفوعة والأقساط الإحتياطية المعدلة على إثر مراجعة جباية.

• تعميم واجب دفع الأقساط الإحتياطية ليشمل الأشخاص المتعاطين لنشاط فلاحي والأشخاص المحققين لمداخل عقارية.

• التخفيض في نسبة التسبقة بعنوان الواردات المحددة بـ10%.

• إخضاع بعض المدخلات لصناعة المنتج النهائي للتسبقة.

المحور الرابع :مراجعة الامتيازات الجبائية المتعلقة بالضرائب المباشرة

ملاحظات المجلس الوطني للجبائية

المقترحات المقدمة في التقرير

إعادة النظر في الامتيازات الجبائية المضمنة بمجلة الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات في اتجاه ملاءمتها مع ما تم اقتراحه في إطار مشروع المجلة الجديدة للاستثمار مع الإبقاء على الامتيازات المتعلقة بالإدخار وذلك بـ:

- إلغاء الإمتيازات الجبائية سواء المتعلقة بالاستغلال أو بإعادة الاستثمار لانعدام الجدوى وعدم تحقيق الأهداف المرجوة والمتعلقة بـ:
- المؤسسات المنتسبة خارج البلاد التونسية،
- خدمات إيواء الطلبة والتلاميذ والمتكويين وخدمات المطاعم لفائدتهم،
- تسويق البنايات العمودية،
- مكاتب الإحاطة والإرشاد الجبائي،
- القيمة الناقصة المحققة نتيجة رفع خيار الاكتتاب في رأس المال.

المحور الرابع :مراجعة الامتيازات الجبائية المتعلقة بالضرائب المباشرة

ملاحظات المجلس الوطني للجبائية

المقترحات المقدمة في التقرير

- الإبقاء على الامتيازات بعنوان الإيداعات في حسابات الادخار مع الترفيع في الطرح الممنوح لفوائض الحسابات المذكورة إلى 2000 دينار سنويا (الحسابات الخاصة ورقاع الخزينة).
- الترفيع في المبالغ القابلة للطرح المودعة في حسابات الادخار للاستثمار من 20.000 دينار إلى 50.000 دينار على غرار حسابات الادخار في الأسهم.

المحور الرابع :مراجعة الامتيازات الجبائية المتعلقة بالضرائب المباشرة

ملاحظات المجلس الوطني للجبائية

المقترحات المقدمة في التقرير

- مراجعة منظومة الحوافز الجبائية المتعلقة بالاستثمار لدى شركات الاستثمار ذات رأس مال تنمية والصناديق المشتركة للتوظيف في رأس مال تنمية وذلك ب:
  - توضيح المفاهيم وتبسيط الإجراءات
  - ضرورة إجراء دراسة شاملة تمكّن من تقييم نتائج الاستثمارات لدى الشركات المعنية،
- إحكام منح الامتيازات الجبائية بسنّ شروط إضافية للتصدّي للتهرب الجبائي في هذا الإطار
- مراجعة الامتيازات بعنوان إحالة المؤسسات باعتبارها تمثّل مصدرا للتهرب الجبائي وحصرتها في إحالة المؤسسات التي تمرّ بصعوبات اقتصادية في إطار التسوية الرضائية أو التسوية القضائية.



المحور الرابع :مراجعة الامتيازات الجبائية المتعلقة بالضرائب المباشرة

ملاحظات المجلس الوطني للجبائية

- إخضاع التصدير للضريبة على الشركات على المدى المتوسط (نظراً للظرف الحالي).
- ضرورة اعتماد المرحلة قصد إخضاع المؤسسات المصدرة .
- ضرورة الإبقاء على اعاء المؤسسات المصدرة.

المقترحات المقدمة في التقرير

- ترشيد الامتيازات الممنوحة بعنوان القيمة الزائدة المتأتية من التفويت في السندات باستثناء منها المنجزة ببورصة الأوراق المالية بتونس وذلك بعد تقييم نتائج الاستثمار في هذا الإطار.
- إعادة النظر في الشروط المتعلقة بنظام تجميع النتائج بهدف تفعيل النظام المذكور.
- إخضاع الأرباح المتأتية من التصدير للضريبة على الشركات بنسبة 10% ابتداء من سنة 2014 وتوحيد مفهوم التصدير المنصوص عليه بمجلة الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات وبالتشريع المتعلق بتشجيع الاستثمار

المحور الرابع :مراجعة الامتيازات الجبائية المتعلقة بالضرائب المباشرة

ملاحظات المجلس الوطني للجبائية

المقترحات المقدمة في التقرير

- إخضاع المداخيل أو الأرباح المتأتية من عمليات الوساطة الدولية للضريبة على الشركات بنسبة 10% على غرار المداخيل أو الأرباح المتأتية من التصدير.
- تعويض الامتيازات الجبائية التي سيتم الإبقاء عليها بآلية إرجاع للضريبة في صورة الإنجاز الفعلي للعمليات التي تمنح الحق في الانتفاع بالامتيازات الجبائية (crédit d'impôt).
- تجميع الامتيازات الجبائية في إطار قانوني موحد.

مقترحات جديدة للمجلس الوطني للجباية

مقترحات جديدة للمجلس الوطني للجباية

- ضرورة المصالحة بين الإدارة والمطالب بالضريبة.
- طلب توضيح طرق تحديد الإنعكاس المالي.
- إحتراز: التقرير لا يتضمن كل المقترحات التي تم الاتفاق عليها في إطار اللجنة المكلفة بالإصلاح في مدة الضرائب المباشرة و المتعلقة بإعادة استثمار القيمة الزائدة المتأتمتية من التفوية في عناصر الأصول و تمكين مقاطع الحجارة من الانتفاع من آلية طرح الإستهلاك مع ضرورة مراجعة الفصل 42 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين و الضريبة على الشركات.
- إقتراح إعتداد الضريبة على الثروة.
- غياب عنصر التبسيط في المقترحات المقدمات من قبل اللجنة.
- ضرورة أخذ منوال التنمية بعين الاعتبار في برنامج الإصلاح مع ضرورة تحديد الانعكاس المالي على المدى القصير والمتوسط
- دراسة إنعكاس المقترحات على الصعيد الإجتماعي
- إقتراح حذف النظام التقديري .
- إقتراح حذف الضريبة الدنيا التي تعتبر بمثابة الجزية .
- صعوبة إحتساب الإنعكاس المالي لبعض المقترحات سوف يؤثر سلبا على تقييم تأثيرها على التوازات المالية

مقترحات جديدة للمجلس الوطني للجبائية

مقترحات جديدة للمجلس الوطني للجبائية

- إقتراح تطبيق نسبة ضريبة موحدة للشركات المقيمة و غير المقيمة.
- الحد من الإختلاف بين الاجراء وأصحاب المهن غير التجارية من حيث المساهمة في المداخل الجبائية.
- ضرورة إرساء نظام جبائي غير مجحف لبعض المطالبين بالأداء على غرار الرياضيين والفنانين لضمان مساهمتهم (تشجيعهم على التصريح بالدخل).
- ضرورة تسهيل عملية إسترجاع فائض الضريبة.
- ضرورة التطرق للإصلاح الإداري قبل الإصلاح الجبائي.
- ضرورة توضيح معايير إختيار سقف الطرح.
- ضرورة تبسيط الإجراءات لتحسين الموارد.

الضرائب غير المباشرة

المحور الأول: تعميم ميدان تطبيق الأداء على القيمة المضافة

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- ضرورة الإبقاء على إعفاء القطاع الفلاحي، قطاع التغذية العامة و الأدوية.

المقترحات المقدمة في التقرير

- حذف الإعفاءات على مستوى إقتناءات المؤسسات العمومية لدى الخاضعين للأداء على القيمة المضافة.
- مراجعة الإعفاء على مستوى رقم المعاملات مع الأخذ بعين الاعتبار لنسبة التوازن حسب الحالة
- تعميم تطبيق الأداء على القيمة المضافة على نشاطات تجارة الجملة في قطاع التغذية العامة وتكريس إخضاع تجارة الجملة في الأدوية والمواد الصيدلانية.
- حذف الحد الأدنى لرقم المعاملات السنوي لإخضاع تجار التفصيل (100000 دينار).

المحور الأول: تعميم ميدان تطبيق الأداء على القيمة المضافة

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

- الخاضعين للنظام التقديري : تكريس تمشي يرتكز على :
  - عدم إخضاع الخاضعين للنظام التقديري للأداء على القيمة المضافة (صغار المستغلين).
  - إخضاع شريحة محدّدة للأداء على أساس منظومة مبسطة وليس إخضاعها للأداء على أساس هامش الربح مثلا.

المحور الأول : تعميم ميدان تطبيق الأداء على القيمة المضافة

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

• نشاط الإنتاج الفلاحي والصيد البحري:

➤ فرضية أولى : إبقاء الإنتاج الفلاحي والصيد البحري خارج ميدان تطبيق الأداء باعتبار خصوصيات هذا النشاط.

➤ فرضية ثانية : حذف المعاليم والأداءات على رقم المعاملات بعنوان بيوعات المنتجات الفلاحية والصيد البحري وتعويضها بالأداء على القيمة المضافة بنسبة منخفضة.



المحور الأول: تعميم ميدان تطبيق الأداء على القيمة المضافة

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

في إطار هذه الفرضية وباعتبار خصوصيات مسالك توزيع المنتجات الفلاحية والصيد البحري (إنّ أغلب المعاليم والأداءات تستخلص على مستوى أسواق الجملة)، يقترح تطبيق هذا الأداء بآلية الخصم من المورد خاصة على مستوى البيوعات بأسواق الجملة أو لدى الصناعيين على غرار محوّلي الخضر والغلال كما يلي :

- خصم الأداء بصفة نهائية،
- تمكين المنتجين الفلاحيين من طرح هذا الأداء المذكور في صورة إختيارهم الإنضواء لنظام الأداء على القيمة المضافة.

المحور الأول: تعميم ميدان تطبيق الأداء على القيمة المضافة

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

تمكين الناشطين في القطاع الفلاحي والصيد البحري غير الخاضعين للأداء على القيمة المضافة من الإقتناء بتوقيف العمل بالأداء المذكور بعنوان المواد و التجهيزات المنتفحة بالإعفاء من الأداء على القيمة المضافة حالياً.

• الإعفاءات المتعلقة بمرحلة البيع بالتفصيل

➤ إخضاع الأدوية والمواد الصيدلانية على

مستوى البيع بالتفصيل بالتوازي مع

إخضاع ببيوعات هذه المواد على مستوى

البيع بالجملة وخصتها بنسبة منخفضة.

➤ إخضاع المواد الغذائية والمشروبات

الكحولية والمواد الخاضعة لنظام المصادقة

الإدارية للأسعار وبالتالي حذف الإعفاءات

الخاصة بمرحلة البيع بالتفصيل والإقتصار

على الإعفاءات المكرسة بالقانون فحسب.

المحور الأول: تعميم ميدان تطبيق الأداء على القيمة المضافة

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

• الإعفاءات على مستوى الجدول "أ"

➤ حذف الإعفاءات المتعلقة بمدخلات قطاع الإنتاج الفلاحي والصيد البحري (العدد 11 من الجدول "أ").

➤ الإبقاء على قائمة محددة من الإعفاءات تهم بعض المواد أو العمليات لاعتبارات تتعلق بمنظومة الأسعار (نظام تحديد السعر أو الدعم) أو بخصوصيات و نوعية العمليات.

المحور الثاني: نسب الأداء على القيمة المضافة

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- ضرورة مراجعة توزيع الأنشطة حسب النسب المقترحة.
- ضرورة اعتماد نسبة موحدة للأداء على القيمة المضافة.

المقترحات المقدمة في التقرير

تطبيق نسبتين للأداء على القيمة المضافة (نسبة القانون العام ونسبة مخفضة " **taux réduit** ") مع تطبيق نسبة منخفضة " **taux super réduit** " كما يلي :

- ✓ نسبة القانون العام.
- ✓ حذف نسبتي 6% و 12% وتطبيق نسبة مخفضة (بين 8% و 10%) تهتم قائمة محدودة من بعض الأنشطة أو العمليات الخاضعة حاليا لنسبة 6% و 12%. في هذا الإطار يقترح:
- إخضاع للنسبة العامة خاصة الخدمات المسداة في إطار المهن الحرة وعمليات التكوين والخدمات المتعلقة بالإعلامية و الأتترنات.

المحور الثاني: نسب الأداء على القيمة المضافة

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

- مواصلة الإخضاع للنسبة المخفضة المقترحة كل العمليات الخاضعة حاليا لنسبة 6% باستثناء الأدوية والمواد الصيدلانية ومدخلاتها.
- إخضاع التجهيزات للنسبة العامة في مرحلة الاستغلال ومنحها نظام توقيف العمل بالأداء في مرحلة الاستثمار.

✓ نسبة منخفضة «Taux super réduit» وتخصّص هذه النسبة لقائمة محدّدة من المواد تشمل الأدوية والمواد الصيدلانية ومدخلاتها والمنتجات المعفاة حاليا المزمع إخضاعها التي لا تتحمل تطبيق الأداء المذكور بالنسبة العادية أو المخفضة.

المحور الثالث : قاعدة الأداء على القيمة المضافة

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

• الحذف الكلي لإجراء الترفيع في قاعدة الأداء على القيمة المضافة بنسبة 25% ويشمل الإجراء حاليا :

➤ عمليات التوريد المنجزة من قبل غير الخاضع لهذا الأداء باستثناء الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

➤ المنتجات الموردة والمدرجة بالقائمة المحددة بالأمر عدد 477 لسنة 2003 المؤرخ في 3 مارس 2003 بصرف النظر عن المورد.

➤ الإقتناءات المنجزة من قبل غير الخاضعين لدى الخاضعين من صناعيين وتجار جملة وحرفيين.

المحور الرابع : أحكام أخرى

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- تيسير إسترجاع فائض الأداء على القيمة المضافة بنسبة للمؤسسات الشفافة.
- ضرورة إعتقاد فائض موحد الى كل الأداة.
- تيسير إسترجاع فائض الأداء على القيمة المضافة بنسبة للشركات

المقترحات المقدمة في التقرير

- تيسير شروط طرح الأداء على القيمة المضافة وذلك من خلال :
  - تمكين الخاضعين للأداء من الطرح على أساس الفواتير المطابقة للتشريع الجبائي الجاري به العمل،
  - إرساء عقوبات ملائمة بالنسبة للإخلالات للواجبات المحاسبية والجبائية دون الحد من حق الطرح.
- حذف أسباب بروز فائض الأداء على القيمة المضافة.
- المقاصّة بين فائض الأداء على القيمة المضافة والأداءات الأخرى المستوجبة.
- توحيد نسبة التسبقة.
- تحسين آجال الإسترجاع.

### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- ضرورة حذف الية الخصم من المورد المحددة بـ50%.

### المقترحات المقدمة في التقرير

- التخفيض في نسبة الخصم من المورد بنسبة 50% مرحليًا في اتجاه حذفه وذلك بتطبيق نسبة 30% أو 25% أو 20%.



### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- ضرورة مراجعة الأداءات والمعاليم الأخرى الموظفة الى رقم المعاملات وذلك بالتوازي مع إصلاح نظام الأداء على القيمة المضافة.

### المقترحات المقدمة في التقرير

- إرساء منظومة تحفيزية لإحترام الواجبات الجبائية بالنسبة للتشجيع على التصريح عن بعد.
- إرساء عقوبات متناسبة مع المخالفات وتشديد العقوبات بالنسبة لحالات الغش الجبائي وكذلك المخالفات المتعلقة بالفواتير
- إخضاع القطاعات الغير خاضعة للأداء على القيمة المضافة عوضا عن المعاليم الأخرى الموظفة على رقم المعاملات.
- النظر في إمكانية تحويل نسبة من الأداء على القيمة المضافة الموظف على القطاعات مباشرة لتمويل الصندوق.

## ملاحظات المجلس الوطني للجباية

## المقترحات المقدمة في التقرير

- حذف الأحكام القانونية التي تنصّ على ضبط النسب المتعلقة خاصّة بالمشروبات الكحولية والخمور والجعة بمقتضى الأمر لتصبح منظمة بالقانون والإبقاء ضمن مجال الأمر على الجوانب التنظيمية والترتيبية فحسب.
- مراجعة قائمة المواد الخاضعة للمعلوم على الإستهلاك في إتجاه :
  - عدم إخضاع بعض المنتجات بالتوازي مع تعميم مجال الأداء على القيمة المضافة،
  - مراجعة النسب المطبقة حاليا على بعض المنتجات.

مقترحات جديدة للمجلس الوطني للجباية

مقترحات جديدة للمجلس الوطني للجباية

- ضرورة إدراج الأداء على القيمة المضافة الاجتماعي بهدف تدعيم الصناديق الاجتماعية.
- ضرورة مراجعة قاعدة احتساب الأداء على القيمة المضافة.
- تمكين بعض أصحاب المهن الحرة من طرح الأداء على القيمة المضافة بعنوان إقتناء السيارات السياحية، قطع الغيار و مصاريف الصيانة المستعملة في إطار مهني.
- ضرورة توضيح العقود الجديرة بثقة.
- مزيد توضيح مفهوم الخدمات المستعملة في الخارج بهدف تحديد مكان التوظيف.
- ضرورة تطبيق نسبتيين مع التخلي على الترفيع في القاعدة بنسبة 25%.
- ضرورة تحسين شروط الطرح وذلك بتمكين المطالب بالضريبة من طرح الأدعاءت في صورة رفضه المحاسبة
- إمكانية إسترجاع الفائض دون تحديد في الزمن
- إقتراح مراجعة حدث إنشاء الأداء على القيمة المضافة من الفوترة إلى قبض المبالغ
- ضرورة الأخذ بعين الاعتبار لعنصر القدرة التنافسية عند مراجعة النظام الجبائي للقطاع السياحي

مراجعة النظام التقديري وإدماج الإقتصاد الموازي

## مراجعة النظام التقديري وإدماج الإقتصاد الموازي

### المحور الأول : مراجعة النظام التقديري

#### I مراجعة نظام توظيف الأداء

### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

### المقترحات المقدمة في التقرير

#### على المدى القصير

- استثناء بعض الأنشطة من الانتفاع بهذا النظام باعتبار أن ممارستها تتطلب رأس مال هام ووسائل استغلال هامة (مساحة، يد عاملة هامة...) والتي تمارس في بعض المناطق (مراكز الولايات أو المناطق التي تعرف حركة تجارية واقتصادية هامة) وبالتالي قدرة أصحاب هذه الأنشطة على مسك محاسبة تمكن من تحديد مداخيلهم بكل دقة
- يتم تحديد قائمة الأنشطة المعنية بالإستثناء بالتشاور مع الهيكل المهنية، اعتمادا على معايير موضوعية تتعلق بالنشاط. ويتم ضبط هذه القائمة بأمر.
- إسناد هذا النظام لمدة زمنية معينة (3 أو 4 سنوات) مع إمكانية التجديد لفترة ثانية بعد تقديم ما يفيد أحقية المطالب بالأداء لمواصلة الانتفاع بهذا النظام. ولا يحول هذا الإجراء دون قيام الإدارة بممارسة حقها في الرقابة والمراجعة

## مراجعة النظام التقديري وإدماج الإقتصاد الموازي

### المحور الأول : مراجعة النظام التقديري

#### 1 مراجعة نظام توظيف الأداء

### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

### المقترحات المقدمة في التقرير

- إعفاء الخاضعين للنظام التقديري الذين يحققون مداخيلًا محدودة من القيام بالواجبات الجبائية المتعلقة بالنشاط مقابل وضع آلية تمكن من تعهد الجماعات المحلية بمتابعة هذا الصنف من المتدخلين وإقرار مساهمة تحريرية من الضريبة لفائدة هذه الجماعات مع ضرورة إبقاء هذه الشريحة معرفة لدى إدارة الجبائية لمراقبة مدى احقيتها لمواصلة الانتفاع بهذا النظام مما يستوجب:
  1. تحديد مفهوم "المداخيل المحدودة" ويمكن اعتماد إحدى المؤشرات التالية:
    - حصرها في المداخيل المحققة من قبل الأشخاص المتعاطين لأنشطة معينة يتم ضبطها بالتشاور مع ممثلي القطاعات،
    - أو حصرها في مستوى مدخول أصحاب الأجر الأدنى المضمون بالإستئناس بقاعدة البيانات التي سيتم إرساؤها من قبل مصالح وزارة الشؤون الإجتماعية.
  2. التنسيق المحكم مع الجماعات المحلية
- الترفيع في مبلغ الضريبة الدنيا المستوجبة وملاءمته مع مبلغ الضريبة الدنيا للخاضعين للنظام الحقيقي

## مراجعة النظام التقديري وإدماج الإقتصاد الموازي

### المحور الأول :مراجعة النظام التقديري

#### I مراجعة نظام توظيف الأداء

### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- هذا الاجراء متشعب ومعقد وخاصةً بالنسبة للإدارة

### المقترحات المقدمة في التقرير

#### على المدى المتوسط:

الفرضية الأولى: إحداث نظام تقديري تعاقدي تشاوري لمدة زمنية معينة يعتمد على مؤشرات تتعلق بعناصر ممارسة النشاط (مساحة المحل - عدد العملة - هامش الربح...) لتحديد أهمية النشاط ومبلغ الضريبة المستوجبة.

- حل الإشكال القانوني لتصنيف المطالبين بالأداء حسب الجهات وحسب الأنشطة وحسب الأقدمية؛
- تحميل المطالبين بالأداء المعنيين بهذا النظام بعض الواجبات التي تمكن من التحكم في قاعدة الأداء؛

## مراجعة النظام التقديري وإدماج الإقتصاد الموازي

### المحور الأول :مراجعة النظام التقديري I مراجعة نظام توظيف الأداء

#### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

#### المقترحات المقدمة في التقرير

##### الفرضية الثانية:

إحداث معلوم سنوي قار لممارسة النشاط " Droit de patente " يتم ضبط مبلغه بالتشاور مع ممثلي القطاعات حسب طبيعة الأنشطة الممارسة وموقعها...

- يتم دفع هذا المعلوم خلال الـ 6 أشهر الأولى من كل سنة؛
- على أن يتم تحديد مبلغ الضريبة النهائية على الدخل على أساس نسبة توظف على الفارق بين المقابيض والمصاريف؛
- يتم ضبط هذه النسبة مع الهياكل المعنية؛
- لا يمكن أن تقل الضريبة المستوجبة عن مبلغ المعلوم القار.

و للعرض يقترح تكوين لجان ممثلة من الإدارة ومن مختلف الهياكل المهنية (UTICA) لضبط المقاييس التي يتم اعتمادها لإبرام الإتفاقيات الإطارية مع تمكين المطالب بالأداء من ممارسة حقه في التنظيم الإداري



## مراجعة النظام التقديري وإدماج الإقتصاد الموازي

### المحور الأول : مراجعة النظام التقديري I مراجعة نظام توظيف الأداء

#### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- هذا الاجراء يمكن أن يزيد من التهرب الجبائي

#### المقترحات المقدمة في التقرير

- تعميم الأداء على القيمة المضافة على صغار المستغلين باستثناء الأشخاص المحققين لمداهيل دنيا للمعيشة مع الضغط على كلفة الامتثال للواجب الجبائي (إيداع تصاريح ثلاثية أو سداسية على سبيل المثال)

##### على المدى القصير:

- الاقترار على إخضاع مسدو الخدمات دون غيرهم للأداء على القيمة المضافة

##### على المدى المتوسط:

- إخضاع بقية المنضوين تحت النظام التقديري للأداء على القيمة المضافة باستثناء الأنشطة الخاضعة إلى نظام المصادقة الإدارية للأسعار  
توصية: إجراء دراسة لتدقيق آثار هذا المقترح على المستوى العام للأسعار.

## خلاصة ملاحظات المجلس الوطني للجباية

### المحور الأول :مراجعة النظام التقديري

#### 1مراجعة نظام توظيف الأداء

## ملاحظات المجلس الوطني للجباية

## المقترحات المقدمة في التقرير

### الفرضيات:

- ملائمة نسب الضريبة الموظفة على رقم المعاملات المعمول بها حاليا مع طبيعة النشاط وهامش الربح المحقق؛
- أو تعويض النظام الحالي بنظام يعتمد على تحديد الربح أو الدخل المحقق استنادا لهامش ربح يختلف بين القطاعات والأنشطة وإخضاع الدخل الجملي للضريبة طبقا لجدول الضريبة (تصريح واحد).  
ويقترح تطبيق هذا الإجراء على المدى المتوسط.

و لتجسيم هذه المقترحات يقترح عقد جلسات عمل مع ممثلي القطاعات

### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

### المقترحات المقدمة في التقرير

- توفير المعلومة الجبائية وتطوير نظام المعلومات للإدارة؛
- إخضاع المنضوين تحت النظام التقديري لواجب الفوترة بالنسبة للمعاملات التي تفوق مبلغا يتم ضبطه؛  
و يتم تجسيم هذه المقترحات بـ:
- اعتماد المعرف الجبائي كمعرف وحيد للمطالب بالأداء يتم اعتماده لدى مصالح وزارة الشؤون الإجتماعية
- إنشاء قاعدة معلومات موحدة للإدارة العامة للأداءات والصندوق الوطني للضمان الإجتماعي مع العلم وأن الصندوق المذكور قد قام بعمل هام قصد حصر جميع المنحرفين في قاعدة بيانات وسيبدأ استغلال هذه القاعدة في غضون سنتين،

### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

### المقترحات المقدمة في التقرير

- تدعيم آليات المراقبة بالنسبة لبعض الأنشطة بحسب خصوصياتها وتموقعها على غرار ما هو معمول به في بلدان أخرى.
- ويتم تجسيم هذا المقترح من خلال:
  - تشجيع أصحاب بعض الأنشطة التي تتم المعاملات فيها نقدا باستعمال طرفيات أو آلات تسجيل المدفوعات النقدية "caisse enregistreuse" ورفع المعلومات المضمنة بآلات التسجيل لاستغلالها.
  - إلزام الناشطين في قطاع النقل بمسك كنش قيادة

## مراجعة النظام التقديري وإدماج الإقتصاد الموازي

### المحور الأول :مراجعة النظام التقديري

#### 3 - تحسين آليات استخلاص الأداء

### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

### المقترحات المقدمة في التقرير

- تغيير الصبغة الاختيارية لدفع الضريبة التقديرية على قسطين لجعلها إجبارية؛
- مضاعفة الضريبة التقديرية المستوجبة بما في ذلك الضريبة الدنيا في صورة دفعها خارج الآجال القانونية
- ربط عملية صرف المبالغ الراجعة للخاضعين للنظام التقديري المتعاملين مع مصالح الدولة والمؤسسات العمومية بتسوية الوضعية الجبائية؛
- ربط الحصول على شهادة الفحص الفني بالنسبة لوسائل النقل موضوع الاستغلال بالإستظهار بما يفيد قيام المطالب بالأداء بإيداع تصاريحه الجبائية السنوية؛
- ربط الحصول على الخدمات الإدارية المسداة بتسوية الوضعية الجبائية؛

#### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- هذا المقترح لا يخدم العدالة الجبائية ويشجع المتهربين من أداء واجباتهم الجبائية بل يتعين إستعمال الاليات المتاحة لمسألة المراقبة لتسوية الوضعية الجبائية لهؤلاء الأشخاص

#### المقترحات المقدمة في التقرير

- اعتماد مبدأ المعالجة التدريجية للإقتصاد الموازي وفق تمشي قطاعي يراعي الأولويات
- تشجيع الأشخاص على الإندماج التلقائي بالإقتصاد المنظم بمنحهم امتيازات جبائية ومالية تتمثل في:
  - عدم المطالبة بتسوية الوضعية الجبائية للفترة السابقة؛
  - منح امتياز جبائي يعفي جزء من المساهمة بعنوان الضمان الإجتماعي مع تحديده في الزمن لترشيد الإمتياز ومتابعة نجاعته؛
  - تيسير شروط وتكاليف الحصول على آليات تمويل.
- إحداث لجنة فنية وطنية تضم ممثلين عن إدارة الديوانة وإدارة الأبحاث الإقتصادية (وزارة التجارة والصناعات التقليدية) وإدارة الجباية توكل لها مهمة إعداد خطة عمل تهدف إلى مقاومة الإقتصاد الموازي وذلك بالحد من ظاهرة التجارة الموازية كمرحلة أولى في إطار إعادة الثقة إلى القطاع المنظم ودفع نسق الاستثمار والتنمية

#### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

#### المقترحات المقدمة في التقرير

##### على المدى القصير:

- تحديد قائمة في القطاعات والبضائع موضوع ظاهرة التهريب والتصريح المغلوط،
- تعميم وتكثيف استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال بهدف تطوير طرق وأساليب المراقبة
- تفعيل الدوريات المشتركة للتصدي لشبكات التهريب
- التنسيق الدوري مع الدول المجاورة للتصدي لأعمال التهريب وتنظيم التجارة البيئية.
- إنشاء فضاءات مخصصة لإيواء المتدخلين في القطاع غير المنظم مع ربط الحصول على رخصة انتصاب في هذه الأماكن بما يفيد التصريح بالنشاط لدى مصالح الجباية.

## مراجعة النظام التقديري وإدماج الإقتصاد الموازي المحور الثاني: إدماج الإقتصاد الموازي

### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

### المقترحات المقدمة في التقرير

#### على المدى المتوسط:

- إحداث لجنة قارة تضم ممثلين عن الإدارة العامة للديوانة والوسطاء لدى الديوانة والإدارة العامة للأداءات والمنظمات المهنية ومنظمة الدفاع عن المستهلك ووزارة الحوكمة ومقاومة الفساد.
- تتولى خاصة:
- متابعة مختلف الإصلاحات الديوانية والجباية التي تهدف إلى مقاومة ظاهرة الإقتصاد غير المنظم
- مراجعة الإطار التشريعي والإجرائي بما يتلاءم مع إحتواء التهريب من ذلك:



## ملاحظات المجلس الوطني للجباية

- العدول عن بعث هذا الهيكل وفي المقابل توسيع مجال تدخل الحرس الديواني

## المقترحات المقدمة في التقرير

- تفعيل الفصل 26 من القانون عدد 46 المؤرخ في 15/05/1995 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الديوانة وذلك بهدف تجسيد مبدأ من مبادئ إتفاقية "أروشا"،
- إعداد دليل إرشادي لكافة الإجراءات الديوانية.
- دراسة إمكانية بعث هيكل البوليس الجبائي "police fiscale" يتولى القيام بعمليات البحث الجبائي وعمليات المراقبة الميدانية على كامل تراب الجمهورية.
- بعث مناطق تجارية حرة في الجهات الحدودية لخلق أقطاب تنمية قادرة على استيعاب المتعاملين في الإقتصاد غير المنظم؛

## ملاحظات المجلس الوطني للجباية

## المقترحات

- إلغاء إجراء المخاطب الوحيد المحدث بقباضة المالية ليتم إيداع التصريح بالوجود لدى مكاتب مراقبة الأداءات مرفوقا بتصريح بعناصر ممارسة النشاط ودفتر المقايض والمصاريف للتأشير عليه مع ضرورة تأطير المطالبين بالأداء وتعريفهم بالواجبات الجبائية المحمولة عليهم (تحسيس وتوعية).

## ملاحظات المجلس الوطني للجباية

## المقترحات المقدمة في التقرير

- اعتماد سياسة اتصال تهدف إلى نشر التوعية والحس المدني لدى المواطن وذلك بإقناعه بأهمية القيام بالواجب الجبائي. ويتجسم ذلك من خلال:
  - إدراج موضوع الواجب الجبائي كمادة للتدريس،
  - تنظيم دورات تكوينية وتحسيسية في كل المؤسسات التربوية،
  - التثقيف من الومضات الإشهارية السمعية والبصرية.
- تشجيع مكونات المجتمع المدني على كشف الأعمال المتعلقة بالإخلال بالواجبات الجبائية والتحويل الجبائي والأنشطة غير المصرح بها مع توفير الحماية اللازمة لهم.
- سن إجراءات من شأنها أن تحفز المواطنين على الإشعار بكل التجاوزات ذات الصبغة الجبائية أو الديوانية؛

## ملاحظات المجلس الوطني للجباية

## المقترحات المقدمة في التقرير

- إحداث مصالح جباية للمؤسسات المتوسطة (SIME) تعنى بمتابعة الوضعية الجبائية لهذه المؤسسات مما يمكن مكاتب مراقبة الأداءات من مزيد التحكم في بقية جذائية المطالبين بالأداء وخاصة المنضوين تحت النظام التقديري.

## ملاحظات المجلس الوطني للجبابة

## المقترحات المقدمة في التقرير

- التمديد في آجال التقادم بالنسبة لأعمال التحيل الجبائي؛
- تحجير استعمال الفواتير الجاهزة والمتوفرة بالمكتبات وإلزام كل المتدخلين المعنيين بإصدار فواتير بعنوان بيوعاتهم من خدمات وبضائع باستعمال فواتير طبقا للتشريع الجاري به العمل؛

#### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

#### المقترحات المقدمة في التقرير

- التقليل في عدد التصاريح - تبسيط مضمونها - التقليل في عدد التنقلات إلى القباضات المالية - تبسيط الإجراءات الجبائية ومراجعة آجال إيداع التصاريح ...
- مراجعة المعيار المحاسبي المتعلق بالنظام الحقيقي المبسط
- تفعيل آلية مراكز التصرف المندمجة مع تكريس تقنية المصادقة الجبائية «certification fiscale» عبر مكافأة المؤسسات الصغرى التي تتعامل وفق هذه التقنية (مؤسسات شفافة)
- مراجعة مبالغ العقوبات في اتجاه الترفيع فيها
- لإضافتها الصبغة الرّدعية؛

مقترحات جديدة للمجلس الوطني للجباية

- إعادة العمل بالنظام التقديري الإختياري
- الحد من ظاهرة الإقتصاد غير المنظم
- يجب تجريم التهريب والإحتكار
- اجبارية القيام بعمليات التزود لدي الخاضعين للنظام الحقيقي في صورة تجاوز ثمن هذه النقثنات مبلغاً معين.
- رفع السر البنكي بالنسبة للخاضعين للنظام التقديري
- ربط الحصول على رخصة الإستغلال بمايفيد تسوية الوضعية الجبائية مع جعل هذي الرخصة سنوية
- إعادة تفعيل عمليات المسح الجغرافي

الجبابة المحلية



### المحور الأول: فرضيات تدوين المادة الجبائية للجماعات المحلية

#### ملاحظات المجلس الوطني للجبائية

#### المقترحات المقدمة في التقرير

- **الفرضية الأولى:** إدراج الجانب الجبائي للجماعات المحلية بأكمله صلب قانون يأخذ شكل مجلة الجبائية للجماعات المحلية مرتبة أبوابا حسب كل مستوى من هذه الهيئات ويحيل هذا القانون مثلما يجري به العمل حاليا إلى استصدار أمر في ضبط المعاليم والإتاوات كذلك حسب كل صنف من الجماعات المحلية بين بلديات وحضرية وريفية وجهات وأقاليم.
- **الفرضية الثانية:** هيكلية الجانب الجبائي للجماعات المحلية صلب المجلة العامة للاداءات كما يلي:
  - الاداءات والمعاليم والاقتطاعات الجبائية لفائدة الجماعات المحلية المقترح دراجها بالمجلة العامة للاداءات .
  - الموارد الذاتية المحلية (إتاوات في شكل خدمات مأجورة)، ويقترح إدراجها ضمن قانون خاص
- **الفرضية الثالثة:** هيكلية الجانب الجبائي للجماعات المحلية بما يحتوي حصريا على المادة الجبائية المضمنة حاليا بمجلة الجبائية المحلية والتنصيص على اتخاذ امر في المعاليم والاتاوات المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها ( البلديات والجهات والاقاليم)

### المحور الثاني: الاصلاحات المرتبطة بالوسائل وذات الصبغة العامة

#### ملاحظات المجلس الوطني للجبابة

#### المقترحات المقدمة في التقرير

دعم القباضات المكلفة بالتصرف في مالية الجماعات المحلية بالوسائل البشرية الكفيلة بتحسين الاستخلاص وخاصة بتعزيز خطة قابض للتصرف في مالية الجماعات المحلية وذلك :

- **بفرضية اولى** تتمثل في الترفيع ،في إطار السلك الحالي للمحاسبين العموميين ،تدرجيا وبفترات خماسية من نسبة التغطية في عدد المحاسبين المختصين في التصرف في مالية الجماعات المحلية من حوالي 20% إلى 80%
- **بفرضية ثانية** تهدف الى إدماج خطة قابض للتصرف في مالية الجماعات المحلية داخل التنظيم الإداري لكل جماعة محلية وتأجيرها على ميزانيتها مع إبقاء المحاسب خاضعا لمراقبة وزارة المالية في إطار المحافظة على مبدأ التفريق بين وظيفتي الأمر بالصرف والمحاسب

### المحور الثاني: الاصلاحات المرتبطة بالوسائل وذات الصبغة العامة

#### ملاحظات المجلس الوطني للجبابة

#### المقترحات المقدمة في التقرير

- تعميم منظومة " رفيق " المعتمدة للتصرف في موارد الدولة لتشمل الموارد الراجعة للجماعات المحلية.
- تحديد الصلاحيات وتوزيعها بين هياكل الدولة والجماعات المحلية خاصة من خلال المناقشات القطاعية مثل التعليم والصحة.

### المحور الثاني: الإصلاحات المرتبطة بالوسائل وذات الصبغة العامة

#### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

#### المقترحات المقدمة في التقرير

- تمكين الجماعات المحلية من هامش تصرف أوسع في مجال مراجعة قاعدة احتساب بعض المعاليم ونسب توظيفها

- تمكين البلديات من الإطلاع على المعلومات المتعلقة بالاداءات البلدية و المطالبين بالاداء

- توسيع اجل تقادم استخلاص الديون المحلية إلى 10 سنوات عوضا عن 4 سنوات وذلك بما يمكن من التخفيف من الإجراءات ومعاوضة مجهود الاستخلاص في ظل ما تتسم به المعاليم المحلية عموما من ضعف مبالغها الفردية المستوجبة

المحور الثالث : الإصلاحات المرتبطة بالنصّ

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

المعلوم على العقارات المبنية ( TIB )

- إضفاء مزيد من العدالة في توظيف المعلوم باعتماد طريقة تصاعدية في ضبط الأثمان المرجعية للمتر مربع المبنى على غرار ما هو معمول به في ضبط شرائح الضريبة على الدخل وذلك بتصنيف العقار حسب المساحة المغطاة وتطبيق الأثمان المقابلة بعنوان المساحة داخل كل صنف مع تعديلها قليلا على مستوى حدودها القصوى نحو الترفيع بما من شأنه أن يعطي لمجالس الجماعات المحلية هامش تصرف أفضل في التوظيف مع تمكينها بالتوازي من تحديد تلك الأثمان حسب خصوصية كل منطقة متواجدة داخل تراب كل جماعة محلية.

### المحور الثالث : الإصلاحات المرتبطة بالنصّ

#### ملاحظات المجلس الوطني للجبابة

#### المقترحات المقدمة في التقرير

##### المعلوم على العقارات المبنية ( TIB )

- مواصلة تدعيم آلية ربط الخدمات التي تسديها الجماعات المحلية والحصول على شهادة الإبراء بوجوبية خلاص المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الاراضي غير المبنية.

##### المعلوم على العقارات المبنية ( TIB )

- تركيز نظام الاستخلاص على آليات التحفيز والردع كان يتم إجراء تخفيض بنسبة 10% من المبالغ المستوجبة لفائدة المطالبين بالأداء عند تقدمهم للخلاص قبل موفى شهر فيفري والترفع في خطايا التأخير من 750% إلى 2 % عن كل شهر من الأشهر المتبقية من السنة.

### المحور الثالث : الإصلاحات المرتبطة بالنصّ

#### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

#### المقترحات المقدمة في التقرير

##### المعلوم على العقارات المبنية ( TIB )

- اعتماد قاعدة المعطيات المتوفرة لدى الشركة التونسية للكهرباء والغاز لضبط الخاضعين لهذا المعلوم باعتبارها نفس قاعدة المساهمة الراجعة للجماعات المحلية بعنوان تعميم التنوير العمومي والصيانة (المعلوم الإضافي) مع إقرار مبدأ التحيين السنوي للمعطيات بعد التخلي عن الإحصاء العام وتخصيص عمولة تحفيزية لفائدة الشركة مقابل النفاذ لقاعدة معطياتها





المحور الثالث : الإصلاحات المرتبطة بالنصّ

ملاحظات المجلس الوطني للجبائية

المقترحات المقدمة في التقرير

**المعلوم على الاراضي غير المبنية (TTNB)**

- توحيد طريقة احتساب المعلوم بناءا على القيمة التجارية الحقيقية والتخلي بالتالي عن نظام الكثافة السكانية مع المحافظة على نسبة المعلوم الجاري بها العمل

**المعلوم على المؤسسات (TCL)**

- اعتماد نظام خاص بالنسبة للخاضعين للنظام التقديري وذلك باعتماد مبالغ جزافية يتم ضبطها بأمر ضمن شرائح حسب نوعية النشاط مع مواصلة العمل بالطريقة المعتمدة في تحديد الحد الأدنى للمعلوم بالنسبة للخاضعين للنظام الحقيقي على أساس المساحة المغطاة .

### المحور الثالث : الإصلاحات المرتبطة بالنصّ

#### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

#### المقترحات المقدمة في التقرير

- إخضاع رقم المعاملات المتأتي من التصدير للمعلوم على المؤسسات مع ملائمة المقترح بمشروع مراجعة مجلة الاستثمارات.

#### المعلوم على النزل (TH)

- سحب احكام الفقرة III من الفصل 40 من مجلة الجباية المحلية المتضمنة تولي الجماعة المحلية توظيف المعلوم على العقارات المبنية غير قابل للاسترجاع في صورة عدم حصولها على منابها من المعلوم على النزل نتيجة التصريح بمعطيات ناقصة او مغلوطة.

### المحور الثالث : الإصلاحات المرتبطة بالنصّ

#### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

#### المقترحات المقدمة في التقرير

##### المعاليم الواجبة داخل الاسواق

- إيجاد إطار قانوني او ترتيبى في تنظيم لزمات الأسواق واستخلاص المعاليم المستوجبة بهذا العنوان.

- إصلاح المعاليم الواجبة داخل الأسواق باختزالها، الى جانب المعلوم على رقم معاملات وكلاء البيع ومزوّدي سوق الجملة، في معلوم وحيد يسمى "المعلوم العام للوقوف والخدمات".

- فصل المعلوم الخاص للوقوف من قائمة المعاليم الجبائية وادراجه في اطار استغلال الأملاك الخاصة للجماعات المحلية لقاء ثمن.

المحور الثالث : الإصلاحات المرتبطة بالنصّ

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

معلوم الاجازة الموظف على محلات بيع  
المشروبات(DL)

إقرار إحدى الفرضيتين التاليتين:

- الفرضية الأولى: إدراج هذا المعلوم ضمن المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها في إطار قانون خاص كمعلوم يتم تثقيله بناء على إحصاء المحلات الخاضعة وذلك على غرار ما هو معمول به في المعاليم العقارية مع اعطاء هامش التصرف للجماعات المحلية في ضبط التعريف في إطار حدود قصوى ,
- الفرضية الثانية: حذف المعلوم ودمجه مع المعلوم على المؤسسات وأخذه بعين الاعتبار في إطار إعادة ضبط الحد الأدنى حسب طبيعة النشاط.

### المحور الثالث : الإصلاحات المرتبطة بالنص

#### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

#### المقترحات المقدمة في التقرير

##### المعلوم على العروض

- توظيف المعلوم من قبل الجماعات المحلية بمناسبة اسناد رخصة إقامة الحفلات المنصوص عليها بمجلة الجباية المحلية مع الترفيع في معلوم الرخصة وفسح المجال للجماعات المحلية في تحديده بسقف يضبط لاحقا بما يراعي ثمن عدد المقاعد بالطريقة المحتسبة حاليا.

المحور الثالث : الإصلاحات المرتبطة بالنصّ

ملاحظات المجلس الوطني للجباية

المقترحات المقدمة في التقرير

معاليم الإشغال الوقتي للطريق العام

إعادة تصنيف هذه المعاليم كما يلي:

- معلوم إشغال وقتي بصفة منتظمة أو مستمرة  
ويهم خاصة أصحاب المقاهي والمطاعم والنصبات القارة حيث يقترح ان يتم تثقيف المعلوم لدى القابض بموجب جدول تحصيل قصد استخلاصه السنة الموالية في صورة عدم دفعه بصفة تلقائية من قبل المطالب بالأداء خلال السنة المعنية بالإشغال
- معلوم إشغال وقتي ظرفي ويهم خاصة بعض المهن والمنشآت الظرفية وكذلك إشغال الطريق العام بمناسبة حضائر البناء وقد تم اقتراح الإبقاء على الطريقة المعتمدة حاليا لاستخلاصه.

المحور الثالث : الإصلاحات المرتبطة بالنصّ

ملاحظات المجلس الوطني للجبائية

المقترحات المقدمة في التقرير

معلوم الاشهار

بغاية تحسين مردود المعلوم وتبسيط اجراءات استخلاصه، يقترح خاصة بالنسبة الى عقود اللزمات المبرمة مع الشركات المختصة، ترك المجال الى الجماعات المحلية في خصوص اختيار صيغة الترخيص اما مباشرة باعتماد التعريفة الواردة بالأمر المذكور ( صيغة لا توفر ضمانات المنافسة والشفافية في اختيار الشركة المرخص لها) او عن طريق الدعوة الى المنافسة والتي اثبتت التجربة انها توفر موارد مالية افضل بكثير مما توفره صيغة الترخيص المباشر

### المحور الثالث : الإصلاحات المرتبطة بالنصّ

#### ملاحظات المجلس الوطني للجبابة

#### المقترحات المقدمة في التقرير

**معلوم الذبح ومعلوم المراقبة الصحية**  
إدماج معلوم ذبح الحيوانات بالمسالخ بمكوناته  
الثلاث : معلوم ذبح ومعلوم الإقامة ومعلوم  
استعمال التجهيزات ضمن معلوم وحيد  
يستخلص لدى الجماعة المحلية التي يتم بها  
الذبح والترويج و إلغاء العبارة المنصوص  
عليها بمجلة الجبابة المحلية: "التي تم ذبحها  
بتراب جماعة محلية أخرى استخلصت معلوم  
الذبح"، وتبقى عمليات الرقابة وكذلك المعلوم  
الموظف بعنوان المراقبة الصحية على اللحوم  
سارية المفعول طبقا للتراتب الجاري بها العمل  
، ان يتعين فقط العمل بالتنسيق مع الهياكل  
المدخلة ، على تفعيل اليات استخلاص هذه  
المعاليم وتحسين مردودها



### المحور الثالث : الإصلاحات المرتبطة بالنصّ

#### ملاحظات المجلس الوطني للجباية

#### المقترحات المقدمة في التقرير

- معلوم اشغال الملك العمومي البحري
- في مرحلة أولى تنقيح الفصل عدد 23 من القانون عدد 73 لسنة 1995 بتمكين الجماعات المحلية من الاستغلال المباشر للملك العمومي البحري شأنها شأن الخواص،
- في مرحلة ثانية استصدار قانون يوضح العلاقة بين كافة الهياكل المتدخلة في حماية الملك العام البحري واستغلاله ومراقبته .

- معلوم منح التريبات بالمقابر
- إسناد حرية ضبط قاعدة وتعريفة المعلوم الى الجماعات المحلية أو التنصيب على حد أدنى وحد أقصى للمعلوم.

### المحور الرابع: الإصلاحات المرتبطة بالية تحويل اقتطاعات جبائية لفائدة الجماعات المحلية

#### ملاحظات المجلس الوطني للجبائية

#### المقترحات المقدمة في التقرير

- اسناد الجماعات المحليّة صلاحيات اوسع ذات صبغة ذاتية ومشاركة مع السلطة المركزية ومنقولة منها في اطار يرتكز على اقرار الموارد الملائمة لهذه الصلاحيات وهو ما يقتضي تركيز نظام مالي يأخذ بالاعتبار:
  - من ناحية، الهيكلة الجديدة لمستويات اللامركزية (البلديات والجهات والأقاليم)
  - ومن ناحية اخرى، مصادر التمويل الملائمة بين الموارد الذاتية للجماعات المحلية والاقتطاعات المخصصة لفائدتها من الجبائية الوطنية والاعتمادات المتأتية لها من ميزانية الدولة بما يمكن هذه الجماعات من تقرير مصيرها وتحمل مسؤوليتها في مجال التنمية المحلية واسداء الخدمات الى المواطن.

### المحور الرابع: الإصلاحات المرتبطة بالية تحويل اقتطاعات جبائية لفائدة الجماعات المحلية على مستوى التحويلات الجبائية لفائدة الجماعات المحلية المقترح التنصيص عليها صلب المجلة العامة للاداءات

#### ملاحظات المجلس الوطني للجبائية

#### المقترحات المقدمة في التقرير

- الإحالة التدريجية للضريبة التقديرية من حيث توظيفها والتصرف فيها وإجراء اقتطاعات من بعض الاداءات والمعالم الراجعة للدولة لفائدة الجماعات المحلية كما يلي:
- الأخصام الجبائية المجراة من المورد بالنسبة للأعوان المحمولة أجورهم على ميزانيات الجماعات المحلية.
- نسبة سنوية من مردود الضريبة على دخل الأشخاص المقيمين داخل دوائرها الترابية يمكن ضبطها في حدود ..... % من الدخل للسنة السابقة لسنة التحصيل.
- نسبة سنوية من مردود الأداء على القيمة المضافة يمكن ان تتدرج مثلا من ..... % خلال سنتي 2015 و 2016 الى ..... % خلال سنتي 2017 و 2018 لتبلغ ..... % بداية من سنة 2019.
- نسبة سنوية من الاستخلاصات المحققة من معالم الجولان يمكن ضبطها في حدود ..... % خلال سنتي 2015 و 2016 و ..... % بداية من 2017
- نسبة ..... % من معلوم التسجيل .
- نسبة ..... % من مردود الأداء على القيمة الزائدة العقارية.
- الإحالة التدريجية للضريبة التقديرية من حيث توظيفها والتصرف فيها الى الجماعات المحلية.

### المحور الرابع: الاصلاحات المرتبطة بالية تحويل اقتطاعات جبائية لفائدة الجماعات المحلية على مستوى التحويلات المالية من الدولة الى الجماعات المحلية

#### ملاحظات المجلس الوطني للجبابة

#### المقترحات المقدمة في التقرير

- مواصلة تدعيم آليات تعديل الفوارق المالية بين الجهات والجماعات المحلية خصوصا من خلال تدعيم موارد صندوق التعاون بين الجماعات المحلية .
- اعتماد آلية توزيع الاعتمادات بين الجماعات المحلية عبر "صندوق جهوي ومحلي للتنمية وضبط مقاييس توزيع المنح بنسب معينة بعنوان التسيير والاستثمار ومجهود استخلاص الموارد الذاتية .

مقترحات جديدة للمجلس الوطني للجبائية

مقترحات جديدة للمجلس الوطني للجبائية

- إقتراح إحداث وكالة وطنية لتوحيد قواعد البيانات العمومية للجماعات المحلية
- إصلاح الجماعات المحلية يجب بعين الإعتبار ضمن إصلاح منظومة اللامركزية
- تجنب الإقتطاعات وإعتماد الجبائية الخاصة بالجماعات المحلية حتى لتكون مركزية مشوهة
- إحداث وكالة للبيانات والمعطيات الجبائية تهدف لتوحيد وضمان تناسق المعطيات
- يجب التفكير في إصلاحات جديدة وطرق احتساب جديدة خاصة بالنسبة للمعالم المباشرة
- ضرورة الفصل بين الصلاحيات المسندة لوزارة الداخلية في جانب الأمني والصلاحيات الخاصة بالجماعات المحلية
- تعزيز القدرة على إستخلاص المعاليم وعدم الموافقة على تخويل الجماعات المحلية في مسألة ضبط قاعدة الأداء ونسبها
- يجب المراوحة بين المركزية واللامركزية وذلك بهدف الإعتناء بالخدمات المسداة للمواطنين
- إن إحالة موارد جبائية من الدولة لفائدة الجماعات المحلية لا يحول دون الحفاظ على استقلالية هذه الأخيرة بل على العكس فإن لجنة الجماعات المحلية للمجلس التأسيسي ادرجت صلب فصول الحكم المحلي أحكاماً تتعلق بتحويل الجماعات المحلية موارد ذاتية وموارد محالة من الدولة وموارد منقولة إليها وذلك إنطلاقاً من واجب الدولة للتدخل لدعم ميزانية الجماعات المحلية

مقترحات جديدة للمجلس الوطني للجبابة

مقترحات جديدة للمجلس الوطني للجبابة

- من المستحسن أن يتم الإصلاح الجوهري بعد إصدار الدستور والقانون الخاص باللامركزية
- وجوب إاآرام المواصفات الصحية في المسالآ والأسواق

دعم الشفافية الجبائية وقواعد المنافسة النزيفة  
والتصدي لأعمال التهرب الجبائي ودعم ضمانات  
المطالبين بالأداء

### على المستوى السياسي

#### ملاحظات

- إشهار القوائم المالية للجماعات المحلية يستوجب التدقيق في هذه القوائم من قبل مراقبي الحسابات
- ضرورة إخضاع موظفي الدولة وخاصة أعوان المالية لواجب التصريح والشفافية

#### المقترحات

- الحرص على بيان مدى احترام المسؤولين السياسيين والإطارات العليا للدولة لواجباتهم الجبائية باعتبارهم القدوة والتأكد من قيامهم بالتصريح بمكاسبهم.
- اشتراط تقديم ما يثبت احترام الواجبات الجبائية للترشح لمناصب تمثيل وإنابة وللحصول على خطط وظيفية عليا.
- إخضاع الجماعات المحلية إلى واجب إشهار قوائمها المالية تماشيا مع التوجه الحالي المنادي بالاستقلالية الإدارية والمالية لتلك الجماعات.



### على مستوى الإدارة

#### ملاحظات

#### المقترحات

- توحيد الإجراءات على مستوى جميع مصالح الإدارة بخصوص نفس الخدمة المطلوبة بالتكثيف من الأدلة.
- توفير تكوين أفضل ورسكلة مستمرة لأعوان مصالح الجبابة وتوفير الإمكانيات المادية لهم.
- إعداد مجلة موحدة تنظم جميع الأدعاءات.
- تبسيط المنظومة الجبابية والحد قدر الإمكان من الأنظمة التفاضلية.
- تفعيل وتشديد العقاب في حالة الرشوة.

#### ملاحظات

- في مسألة تفعيل دور مراقب الحسابات : لتحقيق الشفافية، يجب ضمان استقلالية مراقب الحسابات وبالتالي لا يمكن تحسين الشفافية إذا كان تعيين مراقب الحسابات من قبل المطالب بالأداء. وفي هذا الإطار يقترح تعيين مراقب حسابات من قبل هيكل مستقل (وزارة العدل أو غيرها...)
- مراقبة جودة أعمال مراقبي : إسناد هذه المهمة يجب أن يكون بموجب قانون وتحت إطار مهمة خاصة

#### المقترحات

- التشديد في عقوبة عدم احترام واجب تسمية مراقب حسابات وتوسيع مجال تدخل مراقبي الحسابات وتحميلهم مسؤولية أعمالهم.
- تفعيل دور لجنة الرقابة بهدف ضمان جودة ونجاعة أعمال مراقبي الحسابات أو إحداث هيكل رقابة توكل له مهمة مراقبة أعمال مراقبي الحسابات
- إدراج أحكام قانونية ملزمة للإدارة وتنشيط هيكل الرقابة

### على مستوى المطالبين بالأداء

#### ملاحظات

- ضرورة رفع السر البنكي على الإدارة الجبائية وخاصة في صورة وجود مؤسسات غير مصرفية
- رفع السر البنكي يجب أن يتم مع امهال المطالبين بالأداء لمدة سنتين لتسوية وضعيتهم

#### المقترحات

- توسيع مجال حق الاطلاع ليشمل الحسابات المفتوحة لدى المتصرفين في محفظات الأوراق المالية
- تمكين مصالح الجباية من تقديم طلب مباشر إلى المؤسسات المالية حول محتوى الحسابات في صورة امتناع المطالبين بالأداء عن تقديم كشوفات في حساباتهم وحصر الإجراء في الأشخاص الذين هم محل مراجعة جبائية معمقة.

## خلاصة ملاحظات المجلس الوطني للجباية

### على مستوى المطالبين بالأداء

#### ملاحظات

#### المقترحات

- ضبط سقف للمعاملات النقدية بمبلغ 30.000 دينار والنزول به بصفة تدريجية إلى 20.000 دينار و10.000 دينار مع إرساء عقوبة للغرض.

### على مستوى القضاء

#### ملاحظات

- تكوين الأعوان بالتوازي مع تكوين القضاة في المادة الجبائية والأهم كذلك هو الإستمرارية في الدائرة الجبائية حتى تكون الأحكام ناجعة
- عدم فسح المجال لأعوان الإدارة للإلتحاق بخطة قاض بل السعي إلى تدعيم تكوين القضاة
- القضاء الإداري يجب أن لا يدخل في القضاء الجبائي.

#### المقترحات

- دعم تكوين القضاة في الجباية
- فتح المجال لأعوان مصالح الجباية للإلتحاق بخطة القضاة الجبائي في صورة توفر بعض الشروط على غرار ما هو معمول به في بعض البلدان (مثل كندا).
- إدراج الجباية كمادة تدرس صلب المعهد الأعلى للقضاء أو إحداث تكوين مختص للقضاة المكلفين بالجباية

#### ملاحظات

- في إطار تفعيل منظومة الرقابة : إستعمال منظومة الفوترة للشركة التونسية للكهرباء والغاز والشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بهدف إنارة إدارة الجبابة حول الأنشطة الخفية الغير مصرح بها
- ضرورة ضبط كيفية العلاقة مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد
- ربط المنظومات المعلوماتية بالعمليات العقارية والمساهمات في شركات الإستثمار والبورصة

#### المقترحات

- التركيز على مهمة جمع المعلومات لدى الذوات التابعة للقطاع العام والخاص، وتكثيف الاتفاقيات مع الهياكل العمومية الهامة وتطوير استعمال آلية الإطلاع على عين المكان على الدفاتر والمحاسبة والفواتير والوثائق.
- سحب نفس الآلية على المحاكم.
- تكثيف التعاون بين مختلف المصالح المعنية بالمراقبة.
- وضع أدلة عامة وأدلة فنية وقطاعية على ذمة الأعوان المكلفين بعمليات المراقبة والمراجعة لمساعدتهم على أداء مهامهم على الوجه الأكمل في إطار خلايا مختصة.
- القطع مع العفو الجبائي مع البحث عن بدائل لتحسين الاستخلاص

# خلاصة عمل اللجنة المكلفة بالإصلاح في مادة التصدي لأعمال التهرب الجبائي

## تعميم وسائل الاتصال الحديث

### ملاحظات

### المقترحات

- تعميم واجب إيداع تصاريح المؤجر على عوامل ممغطة، وعدم تقييده بالشرط المتعلق بتحقيق حد أدنى لرقم المعاملات.
- توسيع مجال التصريح عن بعد، بإدراج شروط أخرى بديلة عن الشرط المتعلق برقم المعاملات، بما يسمح من تعميمه على مؤسسات قد لا يتوفر فيها ذلك الشرط (الوسطاء لدى البورصة، المؤسسات المراقبة من قبل إدارة المؤسسات الكبرى بالاستناد إلى قطاع نشاطها، المؤسسات الناشطة في قطاع البعث العقاري والشركات خفية الاسم....).

## خلاصة ملاحظات المجلس الوطني للجباية

### إحداث شرطة جبائية وتتبع الأنشطة الخفية

#### ملاحظات

- إحداث **La police de la Police** باعتبار أن هنالك اخلالات على مستوى عمليات المراقبة

#### المقترحات

- إحداث شرطة جبائية مهمتها الكشف عن الجرائم الجبائية وجمع أدلتها والبحث عن مرتكبيها وتقديمهم للمحاكم وتحرير تقارير بشأنهم
- أفراد القيام بنشاط خفي بعقوبة خاصة والترفع في أجل تقادم المخالفة المتعلقة به.
- تنظيم نشاط التوطين.



## خلاصة ملاحظات المجلس الوطني للجباية

### تطوير المنظومة الجبائية الجزائرية

#### ملاحظات

#### المقترحات

- تحويل جزء من المخالفات الجزائرية إلى الإداري
- الحد من ازدواجية العقوبات.
- تمكين مصالح الجباية من ممارسة الدعوى العمومية.
- توسيع مجال المخالفات الجبائية الجزائرية ليشمل:
  - تعمد عدم تقييد عمليات بالمحاسبة أو تقييدها مغلوبة أو وهمية.
  - إصدار فواتير بمبالغ مضخمة.
- معالجة التلبس الجبائي والمشاركة والعود والحجز وظروف التشديد والتخفيف.

## خلاصة ملاحظات المجلس الوطني للجباية

### تكثيف التعاون بين الهياكل على المستوى الدولي

ملاحظات	المقترحات
	<ul style="list-style-type: none"><li>• تكثيف الاتصالات مع البلدان التي أبرمت معها تونس معاهدة لتبادل المعلومات.</li><li>• خص التعاون الدولي بالأهمية اللازمة، خاصة فيما يتعلق بتحديد المنتفعين الحقيقيين بالمدخيل المحققة بتونس، ومقراتهم، والمدخيل المحققة بالخارج من قبل المقيمين بتونس.</li></ul>
	<ul style="list-style-type: none"><li>• تمكين مصالح الجباية من مساءلة ومعاقبة المؤسسات المقيمة بتونس حول سياستها المتبعة في أسعار التحويل وإلزام تلك المؤسسات بوضع البيانات المتعلقة بالسياسة التي تتبعها في مجال الأسعار على ذمة مصالح الجباية.</li></ul>

## خلاصة ملاحظات المجلس الوطني للجباية

وضع مدونة سلوك للأعوان المكلفين بمقاومة التهرب الجبائي وضبط إطار قانوني لحمايتهم

### ملاحظات

### المقترحات

- وضع مدونة سلوك:
- - تذكر أعوان مصالح الجباية بالمثل التي ينبغي أن يصبو إليها عمل إدارة الجباية، والصواب والخطأ في سلوكهم، مع الإشارة إلى المسؤولية إزاء المجتمع.
- - تشتمل على مجموعة قواعد مفصلة تحكم السلوك المهني وتتخذ أساساً للفصل في حالات التظلم.
- تجريم التصدي لأعوان مصالح الجباية.
- تمكين أعوان مصالح الجباية من متابعة معاينة الجرائم المتعلقة بهضم جانبهم بأي شكل من الأشكال وتتبعها، كجرائم جباية جزائية.

#### ملاحظات

- في مسألة المراقبة الجبائية : عدم التركيز على نفس الأشخاص وبصفة آلية لمدة 4 سنوات مع إقتراح اقتصار المراقبة على سنة واحدة

#### المقترحات

- إحاطة عملية الزيارة الميدانية والتفتيش بجملة من الضمانات:
  - الحصول على ترخيص من النيابة العمومية.
  - مرافقة مأمور من مأموري الضابطة العدلية لأعوان الجباية عند إجراء الزيارة الميدانية وإمضائه على محضر المعاينة.
- ضرورة فصل حق الإطلاع عن حق المراقبة وذلك بحصر حق الإطلاع في الحصول على معلومات أو نسخ من الوثائق دون ترتيب آثار في مستوى المطالب بالأداء موضوع حق الإطلاع.

#### ملاحظات

#### المقترحات

- منح الأولوية في الطرح للفائض السابق.
- عدم إخضاع المطالب بالأداء آليا إلى مراجعة معمقة إثر تقديمه لطلب الإسترجاع.
- إضافة حالة جديدة من حالات الإسترجاع تتمثل في الفائض الذي أفرزته عملية المراجعة أو الذي تم الترفيع فيه تبعا لعملية مراجعة.
- توسيع حالات استرجاع الأداء الزائد

#### ملاحظات

- تمكين المطالب بالأداء من إرجاء المراجعة
- إقتراح الحط من أجل 6 أشهر المتاح للإدارة "بالرجوع إلى المقترح" للرد على المطالب بالأداء إلى 3 أشهر وإلزام الإدارة بالرد مرة أخرى على الرد الثاني للمطالب بالأداء في حدود شهرين
- إيجاد تكافؤ بين الإدارة والمطالبين بالأداء فيما يتعلق بالاجال

#### المقترحات

- تحديد أسباب رفض المحاسبة.
- التخفيض في مدة المراجعة المعمقة إلى 3 أشهر إذا تعلقت بسنة واحدة أو بأداء واحد.
- إلزام الإدارة بضرورة الرد على إعتراض المطالب بالأداء على نتائج المراجعة في أجل أقصاه 6 أشهر من تاريخ تبليغ الإعتراض.

#### الأهداف

#### المقترحات

- الترفيع في أجل رد المطالب بالأداء على طلب الإرشادات والتوضيحات والمبررات المقدمة في إطار المراجعة الأولية من 10 أيام إلى 30 يوما.
- تحديد أجل بشهرين للإدارة لبيان موقفها من رد المطالب بالأداء على طلب الإرشادات والتوضيحات والمبررات تحتسب من تاريخ إجابة المطالب بالأداء على الطلب وذلك بالتنسيق إما على حفظ الملف أو تبليغ نتائج مراجعة.

#### ملاحظات

- في مسألة الإختبار: يتم وجوباً إرجاء الإختبار على معنى الفصل 101 م.م.م.ت

#### المقترحات

- إقرار إمكانية إجراء الإختبار بطلب من المطالب بالأداء بعد تبليغ نتائج المراجعة الجبائية للوقوف على القيمة الحقيقية للعقار. مع حذف وجوبية الإختبار في طور التقاضي.



#### ملاحظات

- في مرحلة التوظيف الإجباري : المطالبة بضرورة تفسير ضرورة تعليق قرار التوظيف الإجباري للأداء
- إقتراح أن يتم إقرار قرار التوظيف الإجباري من قبل المحكمة الابتدائية وليس من قبل الإدارة

#### المقترحات

- اعتماد مبلغ الأداء المدفوع بعنوان آخر تصريح عوضا عن عناصر التوظيف المضمنة بأخر تصريح مودع دون اعتبار فائض الأداء والخسائر والإستهلاكات المؤجلة.

## خلاصة ملاحظات المجلس الوطني للجباية

### في طور التوظيف

#### ملاحظات

#### المقترحات

- تفعيل مؤسسة الموفق الجبائي وإسنادها الشخصية القانونية مع تدعيم صلاحياتها بمنحها الإشراف على لجان المصالحة.
- إحداث لجان مصالحة تسبق مرحلة التوظيف بتركيبة تضمن أكثر تمثيلية للمطالب بالأداء مع منحه حق حضور أعمالها والإستعانة بمن يشاء
- حذف مرحلة الصلح القضائي.

#### ملاحظات

- ضرورة حذف التسبقة بـ 20% لوقف تنفيذ قرار التوظيف الإجباري للأداء

#### المقترحات

- برزت فرضيتين:
- **الفرضية 1:** منح إمكانية إضافية لتوقيف تنفيذ قرار التوظيف من قبل القاضي الإستعجالي.
  - **الفرضية 2:**
    - الحط من النسبة المعتمدة لتوقيف التنفيذ بالنسبة للدفع نقدا إلى 10 % أو 15 %
    - حصر المبالغ غير المعنية بإمكانية توقيف التنفيذ في المبالغ المخصصة من المورد وغير المدفوعة.
    - استخلاص الضمان البنكي في حدود المبلغ المحكوم به ابتدائيا. (وافق جميع أعضاء اللجنة على هذه الفرضية).

## خلاصة ملاحظات المجلس الوطني للجباية

### في طور النزاع الجبائي

ملاحظات	المقترحات
	<ul style="list-style-type: none"> <li>• إدماج نزاع الجباية المحلية ضمن مجال تطبيق مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية لتوحيد إجراءات النزاع.</li> </ul>
	<ul style="list-style-type: none"> <li>• إعادة هيكلة التنظيم القضائي وذلك من خلال حذف الإزدواجية القضائية وإسناده للمحكمة الإدارية بتركيز هياكلها في المستوى الجهوي.</li> </ul>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تحديد العلاقة بين المستشارين الجبائيين والمحامين في إطار المنافسة النزيهة مع إقتراح تخفيض مبلغ 100 أ.د إلى 50 أ.د</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• بالنسبة لتمثيل المطالب بالأداء يقترح إما أن يتم ترك الحرية للمطالب بالأداء لإختيار من يمثله أو أن يتم تمثيله بواسطة مستشار جبائي أو محامي بالنسبة للقضايا التي يتجاوز فيها الأداء موضوع النزاع الجبائي 100 أ.د.</li> </ul>

### دعم الشفافية الجبائية وقواعد المنافسة النزیهة والتصدي لأعمال التهرب الجبائي ودعم ضمانات المطالبين بالأداء

#### مقترحات جديدة

ضرورة عدم الفصل بين حقوق المطالبين بالأداء وحقوق الإدارة وعدم الفصل بينهم

ضرورة إعطاء الوقت الكافي لعملية الاصلاح والتعمق في الإستشارة

ضرورة إعطاء عملية التشريع إلى هيكل مستقل وليس للإدارة حتى لا تميل الكفة لصالح الإدارة

إلغاء المذكرة الإدارية المتعلقة بتفسير الفصل 39 من م.ج.أ.ج

### دعم الشفافية الجبائية وقواعد المنافسة النزيهة والتصدي لأعمال التهرب الجبائي ودعم ضمانات المطالبين بالأداء

#### مقترحات جديدة

إيجاد نظام خاص بالمؤسسات التي تمر بصعوبات إقتصادية

ضرورة إلغاء الفصل 111 من القانون عدد 112 لسنة 1996 المتعلق بالترتيب العددي والتوقيع للدفاتر المحاسبية

إحداث إدارة لدى وزارة الداخلية لمجابهة التهرب الجبائي

في مسألة تأويل الناس القانوني : لا يجب تأويل الناس القانوني من قبل السلطة التنفيذية. التأويل له ضوابط ولا يمكن تأويل النص الصريح مع إقتراح تغيير تسمية الإدارة العامة للتشريع الجبائي

### دعم الشفافية الجبائية وقواعد المنافسة النزیهة والتصدي لأعمال التهرب الجبائي ودعم ضمانات المطالبين بالأداء

#### مقترحات جديدة

ضرورة توفير ضمانات بالنسبة لمسألة الشفافية حتى لا يتم توظيف المعلومات من قبل أعوان المالية

ضرورة توفير خدمات مجانية عن بعد

إمكانية الإطلاع على جميع مساهمات الأشخاص والمؤسسات في الضرائب أي في تمويل ميزانية الدولة وذلك عبر المعرف الجبائي لهؤلاء الأشخاص والمؤسسات

أحداث خطة المرافق الجبائي بصفة مجانية ولذلك لمدة سنة بالنسبة لصغار المستغلين

### دعم الشفافية الجبائية وقواعد المنافسة النزيهة والتصدي لأعمال التهرب الجبائي ودعم ضمانات المطالبين بالأداء

#### مقترحات جديدة

حذف مراحل الصلح في حالة إحداث لجان المصالحة

ملاءمة عدد الأعوان المنتصبين بالمناطق مقارنةً بعدد الأعوان في المدن الكبرى وذلك حسب عدد المطالبين بالأداء في كل منطقة

ضرورة نشر ثقافة المحاسبة بالنسبة للمؤسسات

وجوب تنظيم عديد من المهن كمهنة الخبير القانوني، التسويق، التقنيات التجارية



# تعصير إدارة الجباية

# خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

## المحور الأول: تعصير الإطار التنظيمي لإدارة الجباية

### ملاحظات

- عدم تجميع الإدارات العامة في هيئة يمكن توظيف بعض المهام إلى مؤسسة خاصة

### المقترحات

#### إعادة هيكلة المصالح المركزية لإدارة الجباية

- إحداث هيئة عامة للأداءات تجمع مختلف المهام المتعلقة بالجبائية، يتم تركيزها بصفة تدريجية،
- يتم تمتيعها، في مرحلة لاحقة، بالاستقلالية الإدارية والمالية،
- إحداث هيكل للتصرف في المخاطر،
- إحداث هيكل للإشراف على التعاون الدولي وتبادل المعلومات ذات الصبغة الجبائية،
- توسيع مهام إدارة الإستقصاءات وتجميع المعطيات لتشمل الأبحاث الجبائية والتنسيق مع هيكل الرقابة الأخرى،
- تركيز هيكل يعنى بتعصير الإدارة.

# خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

## المحور الأول: تعصير الإطار التنظيمي لإدارة الجباية

### ملاحظات

### المقترحات

#### إعادة هيكلة المصالح المكلفة بالمؤسسات الكبرى

- توسيع مهام إدارة المؤسسات الكبرى لتشمل المراجعة الجبائية المعمقة (1600 مؤسسة)،
- تخصيص قباضة مالية للقيام باستخلاص الأدعاءات المستوجبة من قبل المؤسسات الكبرى (70 % من الموارد الجبائية)،
- إعادة هيكلة وحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية بـ:
  - ✓ مضاعفة فرق المراقبة الجبائية مع إقرار مبدأ الاختصاص،
  - ✓ إحداث خلية للبرمجة والتنسيق ومتابعة تنفيذ البرامج الجبائية،
  - ✓ إحداث خلية لمتابعة إستخلاص الديون الجبائية المثقلة،
  - ✓ إحالة مهام الأبحاث الجبائية إلى هيكل مختص على مستوى الإدارة العامة للأدعاءات.

# خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

## المحور الأول: تعصير الإطار التنظيمي لإدارة الجباية

### ملاحظات

- قبل إنشاء SIME يجب تقييم مشروع DGE

### المقترحات

#### إحداث مصالح للأداءات خاصة بالمؤسسات المتوسطة (SIME)

- تركيز إدارة المؤسسات المتوسطة على مستوى ولاية تونس يتم تنظيمها على غرار إدارة المؤسسات الكبرى،
- تعميم التجربة بعد تقييمها على بقية الجهات

# خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

## المحور الأول: تعصير الإطار التنظيمي لإدارة الجباية

### ملاحظات

### المقترحات

#### إعادة هيكلة المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات

• إعادة هيكلة المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة  
الأداءات وذلك بـ:

- ✓ توسيع مهامها لتشمل مهام التصرف  
والمراقبة والنزاع والاستخلاص،
- ✓ تدعيم دور هياكل المتابعة والمساندة،
- ✓ دعم الخدمات والاتصال،
- ✓ إحداث قباضات مالية خاصة باستخلاص  
الموارد الجبائية ترجع بالنظر للمراكز  
الجهوية للأداءات.

# خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجبائية

## المحور الثاني: تدعيم الخدمات عن بعد

### ملاحظات

- تعميم التصريح عن بعد و وسائل الدفع

### المقترحات

#### فضاء افتراضي

#### 1. الحساب الجبائي و إيداع المطالب و متابعة مآلها

- ✓ الإطلاع على الحساب الجبائي المضمن لـ
- المعطيات المتعلقة بالهوية الجبائية للمطالب بالأداء، أنشطته، عناوينه.....؛
- واجباته الجبائية؛
- الوضعية الجبائية المتعلقة بالإيداعات والإغفالات؛
- محتوى التصاريح؛
- المبالغ المثقلة؛
- إيداع مطالب استرجاع فائض الأداء ومتابعة مآلها
- تجريد الشهادات والتراخيص من طابعها المادي
- إيداع المطالب والقوائم والجداول (تصريح المؤجر.) عن بعد ومتابعة مآلها.

# خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

## المحور الثاني: تدعيم الخدمات عن بعد

### ملاحظات

### المقترحات

2. الإضبارة الجبائية
  - إعداد اضبارة جبائية في شكل قوائم موحدة مع الإستئناس بالنظام المحاسبي للمؤسسات تمكن من :
    - ✓ توحيد المعلومة المحاسبية والجبائية،
    - ✓ إيداع التصاريح ودفع الأداءات،
    - ✓ توحيد البيانات المضمنة بالقوائم المالية.
  - تمكين المطالبين بالأداء المنخرطين بمنظومة التصريح عن بعد والدفع بقباضات المالية من إيداع الإضبارة الجبائية عن بعد؛
  - إمكانية إيداعها بوسائل الإتصال الحديثة،
  - و في إطار الإنجاز للمشروع سوف يتم
    - ✓ الإقتصار في مرحلة أولى على توحيد القوائم المالية الآتية
    - ✓ أصول وخصوم الموازنة ، حساب النتائج ، التدفقات المالية ، توضيحات القوائم المالية ، جدول احتساب النتيجة الجبائية، و الإبقاء على إيداع التصاريح بالضريبة بالطرق المعمول بها حاليا
    - ✓ في مرحلة ثانية توسيع ميدان تطبيق الإضبارة الجبائية لتشمل كل الإلتزامات المحاسبية و الجبائية
    - ✓ إعتداد الإضبارة الجبائية للتصريح بالضريبة على الدخل و الضريبة على الشركات

## خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

### المحور الثاني: تدعيم الخدمات عن بعد

#### ملاحظات

#### المقترحات

#### 3. التصريح ودفع الأداء عن بعد

- توسيع ميدان وجوبية الإنخراط ليشمل أصناف أخرى من المطالبين ،
- توسيع ميدان التصريح عن بعد ليشمل أداءات و معالم أخرى و شرائح أخرى من المطالبين ( نظام تقديري ، إجراء، .. )
- توحيد التطبيقات و قواعد المعطيات الخاصة بالتصاريح للتقليص في أجال و تحيين قواعد المعطيات ( Refonte des Systèmes )
- تمكين المطالب بالأداء من وسائل دفع أخرى و وصولات خلاص عن بعد،
- دراسة إمكانية دخول وزارة المالية كطرف في المقاصة الإلكترونية



# خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

## المحور الثاني: تدعيم الخدمات عن بعد

### ملاحظات

### المقترحات

#### المنظومة الوثائقية

- إعادة النظر في القاعدة الوثائقية لغاية تفادي النقائص الحالية وتعصيرها طبقا للمعايير المعمول بها في هذا المجال (طريقة إدراج المحتوى ، طريقة تصنيفه ، محرك البحث)،
- تيسير إستخدامها من قبل الإدارة والمطالين بالأداء،
- إثرائها بوظائف أخرى (فضاء نقاش ...) و وثائق أخرى
- تطوير المحتوى بثمين القاعدة بجميع النصوص و المذكرات الجبائية دون تحديد الفترة في الزمن.
- على أن يتم في مرحلة ثانية إعادة القاعدة الوثائقية باستعمال التكنولوجيات الحديثة لتأمين السلامة المعلوماتية وإرساء محرك بحث

# خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

## المحور الثالث: تطوير الخدمات الجبائية

### ملاحظات

### المقترحات

#### تبسيط الإجراءات الشكلية الجبائية

- مواصلة عملية جرد ومراجعة وتقييم الإجراءات الشكلية الجبائية (تم جرد 192 إجراء)،
- الإسراع بتفعيل قرارات المجلس الوزاري المتعلقة بمشروع "تبسيط الإجراءات الجبائية والديوانية" ومتابعة التوصيات المقترحة من قبل لجنة القيادة،
- تجريد بعض الإجراءات من طابعها المادي.

# خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

## المحور الثالث: تطوير الخدمات الجبائية

### ملاحظات

### المقترحات

#### مراجعة منظومة المساندة

- العمل على تقييم أسباب فشل تجارب مكاتب الإحاطة والإرشاد الجبائي وتجربة مراكز التصرف المندمجة واقتراح الحلول الملائمة لدعم منظومة الإحاطة الجبائية.

# خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

## المحور الثالث : تطوير الخدمات الجبائية

### ملاحظات

### المقترحات

#### دعم منظومة الجودة

- وضع استراتيجية عامة للجودة يتم اعتمادها وتنفيذها من قبل مصالح إدارة الجباية وبتنسيق وإشراف مباشر من قبل وزارة المالية،
- تدعيم وسائل العمل المسخرة لخلايا الجودة سيما انتداب مختصين في مجال الجودة وفي إختصاصات تقنية،
- العمل على تطوير لائحة معايير فنية للجودة خاصة بإدارة الجباية و إدراج مؤشرات خصوصية

## خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

### المحور الرابع: تدعيم سياسة الاتصال والتواصل بين الإدارة والمطالب بالأداء

#### ملاحظات

#### المقترحات

- تفعيل هياكل الإتصال داخل إدارة الجباية وتحديد مهامها بدقة،
- إحداث لجنة مشتركة، مكلفة بالاتصال، بين مختلف مكونات إدارة الجباية مع تحديد إطارها القانوني ومهامها وأهدافها.
- بعث خطة مكلف بالإعلام والإرشاد بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات،
- إبلاء الأشخاص ذوي الاحتياجات الخصوصية ومحدودي الحركة العناية اللازمة،
- تركيز منظومة استقبال بالإدارات المركزية والجهوية والمحلية و تمكينها من قاعدة معلومات لضبط المواعيد ومتابعة ملفات المتعاملين مع الإدارة،
- تكوين إطارات وأعاون إدارة الجباية في مجال الاتصال والتواصل،
- اعتماد تكنولوجيات الإتصال الحديثة للتواصل مع المطالبين بالأداء.

## خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

المحور الرابع : تدعيم سياسة الاتصال والتواصل بين الإدارة والمطالب بالأداء

### ملاحظات

### المقترحات

#### منظومة الإصغاء للمتعاملين مع إدارة الجباية

- تنظيم عمليات سبر آراء دورية (موجهة للمطالبين بالأداء والمهنيين) واستغلال نتائجها.
- تدعيم تجربة تركيز صناديق الاقتراحات واستمارات قياس درجة رضا المتعاملين مع إدارة الجباية،
- إحداث "لجان للمتعاملين مع الإدارة"،
- تفعيل دور "الموفق الجبائي".

# خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

## المحور الخامس: تطوير وسائل العمل والتصرف فيها

### ملاحظات

### المقترحات

- إقرار نظام أساسي خاص بأعوان الجباية يأخذ بعين الاعتبار طبيعة المهام والمخاطر المتعلقة بها،
- الإنتداب حسب قواعد علمية مع التكوين والرسكلة والمصاحبة والتأطير،
- تدعيم العدد الحالي للمحققين المكلفين بالمراقبة الجبائية،
- تحديد منهجية لربط الخطط الوظيفية والترقيات بالمستوى المعرفي والكفاءة والتخصص وقوة التواصل واحترام أخلاقيات المهنة والمردود،
- إقرار مدونة سلوك مهني تأخذ بعين الاعتبار أخلاقيات المهنة.

## خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

### المحور الخامس: تطوير وسائل العمل والتصرف فيها

#### ملاحظات

#### المقترحات

- تمكين الفرق المكلفة بالمراقبة الجبائية من حواسيب محمولة مجهزة ببرمجيات إعلامية للتدقيق المحاسبي،
- تمكين مكاتب مراقبة الأداءات من لوحات إلكترونية، مرتبطة بقاعة المعطيات المركزية لمنظومة رفيق، يتم اعتمادها عند القيام بالزيارات الميدانية والمراقبة بالطريق العام،
- توفير وسائل النقل الضرورية لتيسير تنقل الأعوان المكلفين بالزيارات الميدانية والمراجعة الجبائية بمقرات المؤسسات،
- تمكين كافة الأعوان من النفاذ للشبكة العمومية للإنترنات.



## خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

### المحور الخامس: تطوير وسائل العمل والتصرف فيها

#### ملاحظات

#### المقترحات

- توفير وسائل العمل المكتبية وتعميم التجهيزات الإعلامية وصيانتها وحسن التصرف فيها،
- توفير أدلة الإجراءات والتصرف في مختلف مناحي النشاط الإداري والمالي والمراقبة الجبائية والخدمات المسداة للمطالبين بالأداء.

## خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

### المحور الخامس: تطوير وسائل العمل والتصرف فيها

#### ملاحظات

#### المقترحات

- ثراء وتحديث المنظومات الإعلامية بتطبيقات تساعد على أخذ القرار،
- تفعيل وحدة الإعلامية ودعم تأطيرها بكفاءات عالية في الميدان وإعادة هيكلتها حسب المشاريع،
- حماية نظام المعلومات والشبكات
- تطوير منظومة إعلامية تمكن مصالح الجباية من النفاذ لمختلف المنظومات الوطنية (ب.ت.و./وزارة الداخلية، منظومة الملكية العقارية/ وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية...).

## خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

### المحور الخامس: تطوير وسائل العمل والتصرف فيها

#### ملاحظات

#### المقترحات

- الفصل بين مهام المراقبة وإعداد ملف المراقبة،
- توفير المساعدة القانونية والتقنية وإعداد دليل المراقبة الجبائية مع الأخذ بعين الاعتبار للخصوصيات القطاعية،
- تدعيم التطبيقات الإعلامية المتعلقة بالتصرف في المراقبة الجبائية ومتابعة النزاعات الجبائية،
- إعداد نموذج موحد إلكتروني يتعلق بصياغة تقارير المراقبة الجبائية حسب الوضعيات المختلفة للمطالبين بالأداء.
- إعداد برنامج لإقتناء أو بناء مقرات مع الأخذ بعين الاعتبار تجميع المصالح المتكاملة وتقريبها من المطالب بالأداء.

## خلاصة عمل اللجنة المكلفة بتعصير إدارة الجباية

### المحور الخامس: تطوير وسائل العمل والتصرف فيها

#### ملاحظات

#### المقترحات

- توفير قاعدة معطيات إفتراضية وتطبيقات خاصة بالأرشفيف وبملفات المطالبين بالأداء،
- إعتقاد خطة عملية لتكوين أرشفيف الكتروني على غرار برنامج 'جاد'،
- تعميم تقنية التصريح عن بعد دون اللجوء إلى تعميم التصاريح الورقية بالقبضات المالية.

### مقترحات جديدة

وضع وسائل تشجيع للمراقبين (مثل الديوانة)

وضع الفقه الإداري للعموم

سحب الضابطة العدلية على مراقبي الضرائب وتحفيزهم على العمل وعدم الوقوع في الخطأ

خلق إدارة خاصة بالمهنة الحرة (محامين، محاسبين...)

### مقترحات جديدة

خلق منظومة مراقبة للإدارة ولأعوان الادارة

ربط المنظومات الوطنية

إعادة التنظيم الإداري للمطالبيين بالأداء

الإشهار في إطار المادة الجبائية

**لمزيد من الإرشادات الرجاء  
الدخول على موقع الواب لوزارة  
المالية**

**[www. finances.gov.tn](http://www.finances.gov.tn)**